المؤتمر الدولي الثاني

لكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالسادات

مستلة بعنوان

الإشكالات المنهجية

للدراسات الفقهية المقارنة

دراسة تطبيقية على قضية العملات الرقمية

"البيتكوين نموذجا"

إعداد

د. نهى أحمد عبد الحميد عيد

مدرس الفقه المقارن

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية جامعة الأزهر بالسادات

للعام الجامعي: ١٤٤٦هـ/٢٠٢٥م

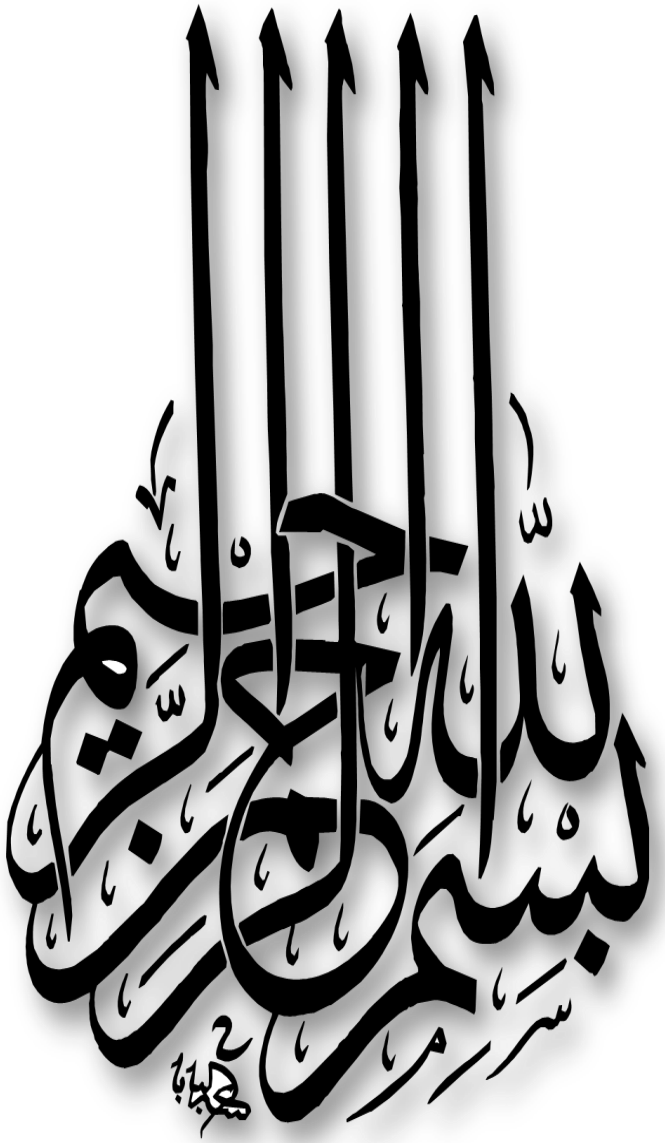
بسم الله الرحمن الرحيم

الإشكالات المنهجية للدرسات الفقهية المقارنة، دراسة تطبيقية على قضية العملات الرقمية (البيتكوين نموذجًا).

د. نهى أحمد عبد الحميد محمد عيد.
قسم الفقه المقارن، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات السادات، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية.
البريد الإلكتروني: Nohaeid. 85@azhar. edu. eg

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى معالجة الإشكالات المنهجية التي تواجه الدراسات الفقهية المقارنة في ضوء التطورات المالية المعاصرة، من خلال دراسة تطبيقية لعملة البيتكوين كنموذج، تنبع أهمية الموضوع من الحاجة إلى تطوير أدوات البحث الفقهي بما يواكب التعقيدات المستجدة في المعاملات المالية، لا سِيَّمَا مع تزايد الاعتماد على العملات الرقمية وتأثيرها على الأنظمة الاقتصادية.

تم اختيار هذا الموضوع لكونه يعكس تحديًا علميًّا ومنهجيًّا في الاجتهاد الفقهي، حيث يواجه الباحثون صعوبةً في التوفيق بين القواعد الفقهية التقليدية والمستجدات الاقتصادية الرقمية، كما يتوافق البحث مع محاورمؤتمر "البحث العلمي في الدرسات الإسلامية بين مشكلات الواقع وآفاق التطوير"، من خلال تقديم رؤية نقدية لمنهجية البحث الفقهي في المستجدات المالية.

توصل البحث إلى عدة نتائج، أبرزها: أن غياب الإطار النظري الموحد لتكييف البيتكوين أدى إلى تباين آراء الفقهاء، كما أن ضعف التكامل بين الفقه والاقتصاد والتكنولوجيا أضعَفَ من دقة التصورات الفقهية حول العملات الرقمية.

ويوصي البحث باعتماد منهجية تحليلية مقارنة تجمع بين الأصول الفقهية والمعطيات الاقتصادية والتقنية، لضمان اجتهاد أكثر واقعيةً وارتباطًا بالتحديات المعاصرة. وبهذا يُسهم البحثُ في تطوير منهجيات الدراسات الفقهية المقارنة، ويؤكد على أهمية التكامل بين الفقه والعلوم الحديثة لضبط الأحكام الشرعية للمستجدات المالية.

الكلمات المفتاحية:

[الإشكالات المنهجية / الدرسات الفقهية المقارنة / العملات الرقمية / البيتكوين]

Methodological problems of comparative jurisprudential studies, an applied study on the issue of digital currencies (Bitcoin as an example).

Noha Ahmed Abdel Hamid Mohamed Eid.
Department of Comparative Jurisprudence, College of Islamic and Arab Studies, Banat Sadat, Al-Azhar University, Arab Republic of Egypt.
Email: Nohaeid. 85@azhar. edu. eg

Summary:

This research aims to address the methodological problems facing comparative jurisprudential studies in light of contemporary financial developments, through an applied study of the Bitcoin currency as a model. The importance of the topic stems from the need to develop jurisprudential research tools to keep pace with the emerging complexities in financial transactions, especially with the increasing reliance on digital currencies and their impact on economic systems.

This topic was chosen because it reflects a scientific and methodological challenge in jurisprudential jurisprudence, as researchers face difficulty in reconciling traditional jurisprudential rules with digital economic developments. The research is also consistent with the themes of the conference "Scientific Research in Islamic Studies between Reality Problems and Development Prospects," by presenting a critical vision of the methodology of jurisprudential research in financial developments.

The research reached several results, the most notable of which are: The absence of a unified theoretical framework for adapting Bitcoin led to divergent opinions of jurists, and the weak integration between jurisprudence, economics, and technology weakened the accuracy of jurisprudential perceptions about digital currencies.

The research recommends adopting a comparative analytical methodology that combines jurisprudential principles with economic and technical data, to ensure more realistic diligence and relevance to contemporary challenges.

Thus, the research contributes to developing methodologies for comparative jurisprudential studies, and emphasizes the importance of integration between jurisprudence and modern sciences to control the legal rulings on financial developments.

Keywords: methodological problems, comparative jurisprudential studies, digital currencies, Bitcoin.

مقدمة

الحمد لله الذي شرع لنا منهجًا للاجتهاد قائمًا على الفهم والتدبر، والصلاة والسلام على سيدِنا محمدٍ المُعلِّمِ الأول لهذه الأمة، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإنَّ الدراساتِ الفقهيةَ المقارنةَ تُعَدُّ إحدى الركائزِ الأساسيةِ لاستنباطِ الأحكامِ الشرعيةِ التي تُلبي حاجاتِ الناسِ المتجددةَ؛ فهي الجسرُ الذي يربِطُ بين تراث الأمة الثرّي وواقعها المتغير، عبر مقارنة آراء المذاهب الإسلامية ووزنها بميزان الأدلة والمقاصد. غير أن هذا التخصصَ العريق –على أهميته– بات يعاني من إشكالات منهجية عميقة تُضعِفُ دورَه في صناعة الاجتهاد الجماعي، وتَحُدُّ من قدرته على معالجة المستجدات المعاصرة، مما يستدعي وقفةً نقديةً لتشخيص هذه الإشكالات واقتراح آلياتٍ لتطويره.

إن الإشكالاتِ المنهجيةَ في البحث العلمي للدراسات الفقهية المقارنة لا تَقِلُّ خطرًا عن الإشكالات الفقهية ذاتِها، بل قد تكون أشدَّ تأثيرًا؛ لأن الخللَ في المنهج يُنتِج معرفةً مبتَسَرَةً، ويُعيد إنتاجَ التراثِ دون تجديدٍ، فكثيرٌ من الأبحاث المعاصرة ما زالت تدور في فَلَكِ القضايا الموروثة، وتُهمِلُ –عن قصدٍ أو غيرِ قصدٍ– تطويرَ أدواتٍ تحليليةٍ تواكبُ تعقيداتِ العصر، كالمعاملات الرقْمية والأخلاق الطبية، كما أن غيابَ الموضوعية في اختيار الآراء، وضعفَ الربط بين المقارنة الفقهية والمقاصد الكلية، جعل كثيرًا من الدراساتِ تفتقر إلى الرؤية التكاملية التي تجمع بين الأصالةِ والابتكار.

لذا، يأتي هذا البحثُ ليُسهم في تضييق الفجوة بين الإرث المنهجي العريق للفقه المقارن ومتطلباتِ البحث العلمي الحديث، عبر تشخيص أبرز الإشكالات المنهجية التي تعوق تطويرَ هذا التخصص، وطرحِ رؤيةٍ تجديديةٍ تُعيد تفعيلَ دوره في فهم النوازل المستجدة، وذلك من خلال الإجابة عن سؤالينِ محوريين، هما:

١- ما أبرزُ الإشكالات المنهجية التي تُعيق البحثَ العلمي في الدراسات الفقهية المقارنة؟

٢- كيف يمكن تطويرُ المنهجية البحثية لمواكبة التحديات المعاصرةِ دون إخلالٍ بالأصول الشرعية؟

ويشهد العالَمُ المعاصرُ تحولاتٍ متسارعةً في مجال المعاملات المالية، أبرزها ظهور العملات الرقمية التي باتت تُشَكِّلُ تحديًا كبيرًا في الفقه الإسلامي؛ نظرًا لطبيعتها المستحدثةِ وآثارِها الاقتصادية والاجتماعية. ومن بين هذه العملات يبرز "البيتكوين" كنموذج يثير إشكالاتٍ فقهيةً متعددةً تستوجب الدراسةَ والتأصيلَ وفقَ منهجيةِ الدراسات الفقهية المقارنة.

سبب اختيار الموضوع:

إن اختيارنا لموضوع "الإشكالات المنهجية للدراسات الفقهية المقارنة: دراسة تطبيقية للعملات الرقمية – البيتكوين نموذجًا" ينبُعُ من الحاجة المُلِحَّة إلى استجلاء الأحكام الشرعية لهذه العملات وَفق مقارباتٍ علميةٍ دقيقةٍ، تُسْهم في بناء رؤيةٍ فقهيةٍ متكاملةٍ حول مشروعيتها، وأثرها على المعاملات المالية المعاصرة.

ويتقاطع هذا البحث مع المحاور الرئيسة لمؤتمر "البحث العلمي في الدرسات الإسلامية بين مشكلات الواقع وآفاق التطوير"؛ حيث يعالج أحد أبرز الإشكالات الفقهية الناشئة في الواقع المعاصر، ويسعى إلى تقديم حلول تطويرية من خلال مناهج البحث الفقهي المقارن.

الدراسات السابقة:

سبق أن تناولت بعضُ الأبحاث مسألة العملات الرقمية من زوايا متعددة، ومن أبرز هذه الأبحاث:

- **دراسة بعنوان:** "حكم التعامل بالعملات الرقمية في الفقه الإسلامي"، للدكتور/ محمد الزحيلي، وقد ركزت هذه الدراسة على التأصيل الفقهي لمشروعية العملات الرقمية.

- **بحث:** "التكييف الفقهي للعملات المشفرة"، للدكتور عبد الله بن سليمان المصلح، وقد ناقش فيه تصنيف العملات الرقمية ضمن الفقه المالي.
- **رسالة ماجستير** بعنوان: "التعامل بالبيتكوين في ميزان الفقه الإسلامي"، للباحث/ أحمد السلمي، وقد استعرضت أدلة جواز وتحريم التعامل بالبيتكوين.

لكن ما يميز بحثنا عن الدراسات السابقة هو اعتماده على التطبيق العملي لنظرية الدراسات الفقهية المقارنة؛ مما يتيح فهمًا أعمقَ لمناهج الاجتهاد المعاصرة، إلى جانب تقديم رؤية تطويرية تتناسب مع طبيعة التحولات الاقتصادية الحديثة.

بهذا يسعى البحث إلى سدِّ فجوةٍ معرفيةٍ مهمةٍ في الفقه المعاصر، والإسهام في تطوير الدراسات الفقهية بما يتماشى مع التحديات المستجدة؛ مما يعكس جوهر رسالة مؤتمرنا العلمي في البحث عن آفاق تطويرية تتجاوز مشكلات الواقع نحو بناء مستقبلٍ أكثرَ وعيًا وتأصيلاً.

المنهج العلمي للموضوع:

استعنت في إعداد هذا البحث بالمنهج الاستقرائي؛ حيث تم استقراء النصوص الفقهية وآراء الفقهاء المتقدمين والمتأخرين، وجمع الأدلة الشرعية الخاصة بالعملة الرقمية، ثم المنهج التحليلي؛ وذلك بتحليل الإشكالات الفقهية الناجمة عن العملات الرقمية مع دراسة أبعادها الاقتصادية والشرعية، ثم المنهج المقارن؛ وذلك بمقارنة آراء الفقهاء المعاصرين حول حكم العملات الرقمية، وأخيرًا المنهج التطبيقي؛ بواسطة تقديم دراسة تطبيقية على عملة البيتكوين من خلال تحليل طبيعتها الاقتصادية والشرعية، وعرض الفتاوى المعاصرة بشأنها.

خطة البحث:

تناولت الموضوع بالبحث والدراسة وفق خطةٍ منهجية بدأتها بمقدمة احتوت على أهمية الموضوع، والدراسات السابقة، والمنهج العلمي للموضوع، ثم ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الإطار النظري للإشكالات المنهجية، ويحتوي على مبحثين:

المبحث الأول: مفهوم الإشكالات المنهجية.

أولاً: تعريف الإشكالات المنهجية.

ثانيًا: التمييز بين الإشكالات المنهجية والإشكالات الموضوعية في الدراسات الفقهية المقارنة.

المبحث الثاني: واقع الدراسات الفقهية المقارنة.

أولاً: الأهمية التاريخية للفقه المقارن.

ثانيًا: أبرز التحديات المعاصرة.

ثالثًا: الإحصاءات، والفجوة البحثية، والحلول المقترحة.

الفصل الثاني: الإشكالات المنهجية في دراسة العملات الرقمية، ويحتوي على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الإشكالات المنهجية في التكييف الفقهي للبيتكوين وآثاره الفقهية.

أولاً: ماهية البيتكوين بين الفقه والاقتصاد والقانون.

ثانيًا: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الفقهاء والاقتصاديين والقانونيين في تصنيف البيتكوين.

ثالثًا: الإشكالات المنهجية في تصنيف البيتكوين.

رابعًا: التكييفات الفقهية للبيتكوين والأثر المترتب عليها.

خامسًا: الإشكالات المنهجية في التكييفات الفقهية.

المبحث الثاني: إشكالية الربط بين المقاصد والأد لة في التكييف الفقهي للبيتكوين.

أولاً: تعريف المقاصد الشرعية ودورها في الاجتهاد الفقهي.

ثانيًا: أنواع الأدلة الشرعية وعلاقتها بالمقاصد.

ثالثًا: المنهجية الفقهية في الجمع بين المقاصد والأدلة.

رابعًا: الإشكالات التطبيقية للربط بين المقاصد والأدلة في العملات الرقمية.

خامسًا: التطبيقات الفقهية لإشكالية الربط بين المقاصد والأدلة في تكييف البيتكوين.

المبحث الثالث: إشكالية البحث والتوثيق والموضوعية.

الفصل الثالث: النموذج التطويري لمنهجية البحث، ويحتوي على مبحثين:

المبحث الأول: آليات معالجة الإشكالات في قضية البيتكوين.

المبحث الثاني: تطبيق المنهجية المُطوَّرة على البيتكوين.

ثم ذيلت البحث بخاتمة تضمنت أهم النتائج، يليها ثَبَتٌ للمصادر، وفهرس الموضوعات.

والحمد لله في الأول والآخر، والظاهر والباطن، عليه توكلت، وإليه أنبت، وهو حسبى ونعم الوكيل

وصَلَّى اللهُ على نبيّنا محمدٍ وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعينَ

الفصلُ الأول

الإطار النظري للإشكالات المنهجية

ويحتوي على مبحثين:

المبحث الأول: مفهوم الإشكالات المنهجية.

المبحث الثاني: واقع الدراسات الفقهية المقارنة.

المبحث الأول

مفهوم الإشكالات المنهجية

أولاً: الإشكال لغة واصطلاحا:

لغة: مأخوذ من الفعل "أشكل" يقال: "أشكل الأمر"، أي: التبس واختلط فلم يفهم(١). وهو ما يواجه الباحث من عوائقَ تُعيق وضوحَ الفكرة أو صحتها(٢).

تعريف الإشكالية المنهجية في البحث العلمي العام اصطلاحًا: هي خلل في آلية البحث يُضْعِف مصداقيتَه، ويتمثل في انتقائية غير موضوعية، أو إهمال الربط بين الفروع والأصول، أو استخدام أدوات لا تلائمُ طبيعةَ القضية المطروحة(٣).

---

(١) لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، جمال الدين بن منظور الأنصاري ٣٣٦/١١ مادة (ش ك ل)، تحقيق عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ.

(٢) مختار الصحاح، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الرازي ص٢٨٧، مادة (ش ك ل)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، ط٥، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

(٣) وهذه الإشكالات تظهر في: ١- ضعف المنهجية: كعدم وضوح معايير اختيار الموضوعات أو جمع الآراء. ٢- الانتقائية غير المبررة: كالاقتصار على مذاهب أو مصادر معينة دون غيرها بدافع التحيز. ٣- إهمال الربط بين الجزيئات والكليات: كدراسة الفروع الفقهية دون ربطها بالمقاصد الشرعية أو الواقع المعاصر. ٤- قصور في الأدوات التحليلية: كالاعتماد على النقل دون النقد أو استخدام مناهج تقليدية لا تلائم طبيعة القضايا المستجدة؛ مما يؤدي إلى نتائج غير موثوقة أو معرفة مبتسرة (ناقصة أوسطحية)، علم أصول الفقه لعبد الوهاب خلاف ص٢٣، مكتبة الدعوة، شباب الأزهر، الإسكندرية، ١٩٩٠م. الاجتهاد والتجديد في الفقه الإسلامي، للدكتور/ طه جابر العلواني ص١١٤، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، ط١، ٢٠٠٦م، الفكر المقاصدي قواعده وفوائده، للدكتور/ أحمد الريسوني ص٨٩، دار الكلمة، المنصورة، ٢٠١٢ م.

تعريف الإشكالية المنهجية في الدراسات الفقهية المقارنة: هي خلل في آلية البحث يُفقد الدراسةَ موضوعيتَها وعمليتها، ويعالَج باتباع معايير البحث العلمي الحديث، والربط بين الأصالة والواقع(١).

ثانيًا: التمييز بين الإشكالات المنهجية والإشكالات الموضوعية في الدراسات الفقهية المقارنة:

يُعَدُّ التمييزُ بين الإشكالات المنهجية والإشكالات الموضوعية من الأسس الجوهرية لتقييم جودة البحث العلمي في الدراسات الفقهية المقارنة؛ إذ إن الخلط بينهما يؤدي إلى تشويش النتائج وإضعاف قيمتها العلمية. فبينما تنشأ الإشكالات المنهجية من عيوب في آلية البحث ذاتها، ترتبط الإشكالات الموضوعية بجوهر المادة العلمية ومضمونها، وهذا التمايزُ ليس مجردَ تقسيم نظري، بل هو أداة عملية لتشخيص مواطنِ الخلل وعلاجها؛ مما يعزز مصداقيةَ الدراسات الفقهية وقدرتَها على مواكبة التحديات المعاصرة.

فالإشكالات المنهجية: هي عيوب في طريقة إجراء البحث، مثل التحيز في اختيار المذاهب المدروسة، وإهمال الربط بين الآراء الفقهية والمقاصد الشرعية، وضعف توثيق الآراء وتحليلها(٢).

---

(١) الفقه الإسلامي وأدلته، للدكتور/ وهبة الزحيلي ٣٢/٨، دار الفكر، دمشق، ط٤، ٢٠٠٤م، الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، للدكتور/ علي جمعة ص٨٩، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٧م، مقاصد الشريعة الإسلامية لمحمد الطاهر بن عاشور ص١٤٥، دار السلام، القاهرة، ط٣، ٢٠١٠م، نحو تفعيل مقاصد الشريعة، للدكتور/ جمال الدين عطية ص١١٢، دار الفكر، دمشق، ط١، ٢٠٠١م، في أصول النظام الجنائي الإسلامي، للدكتور/ محمد سليم العوا، ص٥٨، دار الشروق، القاهرة، ط٢، ١٩٩٨م.

(٢) مثال: لنفترض أن باحثًا أعد دراسةً مقارنةً حول موضوع "البيع الإلكتروني" بين المذاهب الفقهية، لكنه اقتصر في بحثه على آراء المذاهب الثلاثة (الحنفية، والشافعية، الحنابلة) وتجاهل تمامًا الفتاوى المعاصرة للمذهب المالكي التي تناولت البيع الإلكتروني بالتفصيل، فهذا ليس خطأً في المضمون الفقهي، بل هو خلل في المنهجية؛ لأن البحث لم يلتزم بمعايير الشمولية والموضوعية، وهذا يؤكد أن الإشكالاتِ المنهجيةَ قد تُفسد البحث حتى لو كانت الآراءُ = =

أمـا الإشـكالات الموضـوعية: فهـي خلافـات فـي المحتـوى الفقهـي ذاتـه، مثـل: "اختلاف المذاهب في تصنيف العملة الرقمية (هل هي مال شرعي أو لا؟) ،

= المدروسةُ صحيحةً في ذاتها، فالإشكالية هنا ليست في صحة آراء المذاهب الأخرى، بل في طريقة اختيار المذاهب المدروسة، وتجاهل المذهب المالكي رغم معاصرته للقضية يفقد الدراسة شموليتها ويشوه صورة البحث المقارن وأيضًا فيه إهمال للسياق الواقعي، فالفتاوي المالكية المعاصرة تعكس تفاعلَ المذهب مع تطورات العصر وتقدم حلولاً عملية لقضايا مثل "ضمان حقوق المستهلك في البيع الإلكتروني "، وإغفالُها يعني فصلَ البحث عن الواقع الذي يفترض أن يخدمه، كما تظهر الإشكالية في ضعف الموضوعية العلمية؛ فالمنهجية السليمة تفرض على الباحث استقراءَ جميع الآراء ذات الصلة، وليس انتقاءَ ما يناسب فرضياته المسبقة. (الفقه الإسلامي وأدلته، للدكتور/ وهبة الزحيلي ٣٢/٨، في أصول النظام الجنائي الإسلامي، للدكتور/ محمد سليم العَوَّا ص٥٨، الوجيزفي أصول الفقه، للدكتور/ عبد الكريم زيدان ص٢٠١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١٠، ٢٠١٢.

وهذا الخلل يؤثر على نتائج البحث، حيث:

١- يعطي نتائج غير دقيقة؛ لأنه قد يصل البحث إلى استنتاجات تفيد بأن المذاهب الفقهية لم تعالج البيع الإلكتروني، بينما المالكية قدموا تفصيلات مهمة.

٢- قد يؤدي إلى فقدان الثقة الأكاديمية: حيث سيلاحظ القراء تحيز الباحث أو جهله بآراء مذهب له ثقله التاريخي والمعاصر.

٣- قد يُحدثُ إهدارًا للفرص التطبيقية: حيث إن فتاوى المالكية قد تحتوي على حلول مبتكرة لقضايا مثل الاحتيال الإلكتروني، وإهمالها يَحْرِمُ البحثَ من الاستفادة منها.

ولعلاج هذه الإشكالية لا بُدَّ من اتباع الآتي:

١- جمع آراء جميع المذاهب الفقهية (بما فيها المذاهب الأقل انتشارًا).

٢- الربط بين التراث والواقع: كتحليل الآراء الفقهية في ضوء التطبيقات العملية للبيع الإلكتروني في الدول الإسلامية.

ينظر: نحو تفعيل مقاصد الشريعة، للدكتور/ جمال الدين عطية ص١١٢، إحياء علوم الدين ومشكلات العصر، للدكتور/ طه جابر العلواني ص٦٧- المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، ط١، ١٩٩٥م.

وتضارب الأدلة النصية أو العقلية في مسألة ما، مثال: "الخلاف بين الحنفية والشافعية في حكم الربا في المعاملات المصرفية الحديثة"(١).

أهمية التمييز بين الإشكالات المنهجية والإشكاليات الموضوعية في الدراسات الفقهية المقارنة:

تظهر هذه الأهمية في الآتي:

١) تحديد نوع الخلل: فالإشكالية المنهجية تحتاج لتعديل خطة البحث، بينما الإشكالية الموضوعية تحتاج إلى مراجعة الأدلة والترجيح.

٢) تحسين جودة المخرجات: فعلى سبيل المثال: إذا كان الخللُ منهجيًّا (كإهمال مقاصد الشريعة) فإن العلاج يكون بدمج المنهج المقاصدي في التحليل(٢).

---

(١) فالحنفية يرون أن الربا ينحصر في الزيادة المشروطة في بيع الأموال الربوية (كالذهب ،والفضة والطعام)إذا تأخر القبض أواختلفت المثمنات ،أما المعاملات المصرفية التي لاتدخل في نطاق الأموال الربوية (كالعملات الورقية)فلا يعتبر الفائض فيها ربا محرما ،بل قد يجوز إذا خلا من الغرر والاستغلال أما الشافعية يوسعون مفهوم الربا ليشمل كل زيادة مشروطة في المعاوضة النقدية المؤجلة سواء كانت في الأموال الربوية أو غيرها ،بناء على عموم أدلة تحريم الربا .لذا يرون أن الفائدة المصرفية (سواء كانت على القروض أو الودائع تدخل في الربا النسيئة المحرم (المبسوط للسرخسي ١٢|١٠٩ ،المجموع للنووي ٩| ٤٥٧) وسبب اختلافهم : يرجع لاختلافهم في فهم النصوص فالحنفية تمسكوا بظاهر حديث "الذهب بالذهب والفضة بالفضة...". (اخرجه مسلم في صحيحه –كتاب المساقاة –باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا –٣|١٢١١)فقيدوا الربا بالأصناف الستة المذكورة أما الشافعية اعتمدوا على عموم النصوص وفسروا الربا بكل زيادة غير مشروطة: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ سورة البقرة من الآية (٢٧٥)، وكذالك الحنفية قيدوا القياس على الأصناف الستة بعلة الثمنية أو الوزن والكيل فلم يقيسوا العملات الورقية عليها ،أما الشافعية فقاسوا كل ما كان وسيلة للتعامل (كالنقود) على الأصناف االربوية لاشتراكها في الثمنية (انظر ردالمحتار لابن عابدين ٤|١٧٣ ، المجموع للنووي ٩|٤٥٧ ،الوجيز في أصول الفقه، للدكتور/ عبد الكريم زيدان ص٢٠١.

(٢) مقاصد الشريعة الإسلامية، لمحمد الطاهر بن عاشور ص١٤٥.

٣) تجنب التضليل العلمي: فالفصل والتمييز بينهما يمنع إسقاط أخطاء المنهج على صحة المضمون الفقهي، والعكس(١).

نموذج تطبيقي للتمييز بين الإشكاليات المنهجية والإشكالات الموضوعية:

القضية الفقهية: فعند دراسة قضية "تأجير الأرحام"، إذا اعتمد الباحث فقط على آراء المذاهب الفقهية الأربعة وتجاهَلَ المذاهب الأخرى (كالزيدية والإباضية) أو الفتاوى المعاصرة ولم يستند إلى تقارير طبية حديثة، فهذا يعتبر إشكالية في المنهجية(٢).

---

(١) نحو تفعيل مقاصد الشريعة، للدكتور/ جمال الدين عطية ص١١٣.

(٢) أولا: اجمع فقهاء المذاهب الأربعة (الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة)على تحريم تأجير الأرحام ،لما فيه من اختلاط الأنساب ،وانتهاك حرمة العلاقة الزوجية ،واستغلال جسد المرأة (رد المحتار لابن عابدين ٣|٢١٧ ،حاشية السوقي على الشرح الكبير ٢|٤٩٥ ،روضة الطالبين وعمدة المفتين ٧|٣٢٦،المغني لابن قدامة ٨|١٥٥) ثانيا : واتفقت الزيدية مع الجمهور في التحريم ، لكنها أضافت تركيزا على حفظ كرامة المرأة وعدم جعلها أداة تجارية (الأحكام في الحلال والحرام للهادي يحيى بن الحسين بن القاسم ١|٢٨٩ ،مركز بدر للطباعة والنشر والتوزيع ،ط٢ -١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م) ثالثا: ورأي الإباضية : حرم الإباضية تأجير الأرحام ،واعتبروه من الفساد في الأرض، وذكرو أن النسب حق شرعي لا يفوض لغير الأبوين (جامع بن جعفر للشيخ خليفة بن أحمد الخليلي ٤|١٢٣،وزارة التراث العمانية-عمان -بدون سنة) رابعا : الفتاوي المعاصرة أكد معظم الفقهاء المعاصرين تحريم تأجير الأرحام مع إضافة اعتبارات طبية واجتماعية (دار الإفتاء المصرية: يحرم تأجير الأرحام لما فيه من تفكيك الأسرة واختلاط الأنساب -قرار رقم ٢١٧١ -٢٠١٢،مجمع الفقه الإسلاميقرار ١٩- ٣ -٢٠١٦، احياء علوم الدين ومشكلات العصر، للدكتور/ طه جابر العلواني ص٦٧) خامسا : التقارير الطبية : أشارت دراسات منظمة الصحة العالمية إلى أن تأجير الأرحام يعرض الأم البديلة لمخاطر صحية مثل مضاعفات الحمل ،وازمات نفسية كالصدمة بعد فصلها عن المولود (منظمة الصحة العالمية ص١٤ -٢٠١٨) مما سبق يتضح أن إهمال الباحث للمذاهب غير الأربعة كالإباضية والزيدية والفتاوي المعاصرة والتقارير الطبية يعد قصورا منهجيا ،لأنه ١- يضيع التنوع الفقهي الذي يثري الدراسة المقارنة. ٢- يتجاهل تطور النوازل الطبية التي تلزم الفقيه بالجمع بين النص الشرعي والواقع العملي ٣- يخالف أصول البحث المقارن الذي يقتضي استقراء جميع الآراء المؤثرة، خاصة في القضايا المعقدة التي تتداخل فيها الأبعاد الشرعية والطبية والإجتماعية.

أما الاختلاف الفقهي في اعتبار "تأجير الأرحام" إهانة للكرامة الإنسانية أو خدمة اجتماعية، فهذا يعتبر إشكالية في الموضوعية[١].

فالاقتصار على المذاهب الفقهية في دراسة تأجير الأرحام ليس خطأً في المضمون الفقهي، بل هو خلل في المنهجية؛ لأنه يهمل ثراءَ التنوع الاجتهادي في الإسلام، ويفصل البحث عن الواقع المتعدد للمسلمين، وهذا يؤكد أن الإشكاليات المنهجية قد تُحَوِّل البحثَ إلى غرض ناقص لا يخدُمُ غرضَه العلمي أو الاجتماعي.

ومن الحلول المقترحة لتصحيح الإشكالية:

أ) شمولية المصادر، بجمع آراء جميع المذاهب الفقهية الإسلامية والمعاصرة والطبية.

ب) الاستفادة من الفتاوى المعاصرة.

ج) الربط بالتطبيقات الواقعية: كدراسة كيف تعاملت الدول الإسلامية مع قضايا تأجير الأرحام في قوانينها[٢].

مما سبق يتضح أن الإشكالية المنهجية والموضوعية ليست رفاهيةً فكريةً لا ضرورةَ لها، بل هي ضرورة علمية لضمان نزاهة البحث وقدرة الإجابة عن أسئلة الواقع، ومن شأن هذا التمييز أن يُعيد للفقه المقارن دورَهُ كـ "فقه حياةٍ" لا "فقه نصوص"، وذلك بالتزامن مع تطوير أدوات البحث، ومراعاة السياقات الزمانية والمكانية.

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) أصول النظام الجنائي الإسلامي، للدكتور/ محمد سليم العَوَّا ص٤٤.

(٢) انظر: قرارات مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة التعاون الإسلامي الدولي ص١٥، الدورة ١٢، ٢٠٠٠م.

المبحث الثاني: واقع الدراسات الفقهية المقارنة

أولاً: الأهمية التاريخية للفقه المقارن.

لطالما مَثَّل الفقهُ المقارنُ ركيزةً أساسيةً في فهم التنوع الاجتهادي للأمة الإسلامية، حيث أسهم في حفظ التراث الفقهي وتنظيم الخلاف عبر القرون، فقد اعتمد العلماء –كابن رشد في كتابه: "بداية المجتهد ونهاية المقتصد"[١] على المقارنة بين المذاهب الفقهية لاستنباط الأحكام الأقرب لتحقيق المصلحة، لكن هذا الإرث العظيم واجهَ تحولاتٍ حديثةً أثرت على فاعليته في مواكبة العصر[٢].

---

(١) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد ١٥/١، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٣م.

(٢) التحولات الحديثة التي أثرت على فاعلية ابن رشد في المقارنة الفقهية:

أولا : التحولات الرئيسية: [أ] تغير طبيعة النوازل الفقهية :في عصر بن رشد كانت القضايا الفقهية تدور حول مسائل محددة (كالمعاملات المالية التقليدية، العبادات ،الأحوال الشخصية) أما اليوم فالنوازل أصبحت أكثر تعقيدا وتشابكا مع العلوم الأخرى (كالطب ،والتكنولوجيا ،والاقتصاد) مثل تأجير الأرحام، العملات الرقمية.

[ب] تطور المناهج العلمية :اعتمد ابن رشد على المنهج المقارن التقليدي الذي يركز على الخلافات الفقهية بين المذاهب، بينما تتطلب القضايا المعاصرة منهجا متعدد التخصصات يجمع بين الفقه، والطب ،والقانون، والأخلاق.

[ج] تغير مصادر الاستدلال: في الماضي ،كانت الأدلة تقتصر على النصوص الشرعية (القرآن، السنة، الإجماع، القياس) أما اليوم فالفقهاء بحاجة إلى التقارير العلمية (كدراسات الجينات في قضايا الاستنساخ) ،والبيانات الاقتصادية (في قضايا العملات الرقمية).

[د] ضعف الاجتهاد الجماعي : في عصر بن رشد كان الاجتهاد يتم غالبا بشكل فردي أو ضمن مدرسة فقهية محددة ،أما اليوم فالقضايا المعاصرة تتطلب اجتهادا جماعيا (كالمجامع الفقهية) وتعاونا بين الفقهاء والمتخصصين في العلوم الأخرى .(قرارت مجمع الفقه الإسلامي جدة –١٩–٣–٢٠١٦).

ثانيا: تأثير هذه التحولات على فاعلية بن رشد [أ]– عدم كفاية المنهج التقليدي : منهج بن رشد كان يعتمد على المقارنة بين المذاهب ،لكنه لايكفي لمواجهة القضايا المعاصرة التي تتطلب فهما عميقا للعلوم الحديثة، ومراعاة السياقات الاجتماعية والاقتصادية. =

ثانيًا: أبرز التحديات المعاصرة:

١) الاقتصار على القضايا الموروثة: حيث تركز معظم الدراسات على مسائلَ تقليديةٍ (كالطهارة والميراث)، بينما تهمل قضايا مُلِحَّةً كالمعاملات المالية الرقمية (كالعملات المشفرة)، والأخلاقيات الطبية (كالتعديل الجيني)[١].

٢) التحيز المذهبي: حيث تُظهر بعضُ الأبحاث انحيازًا لآراء مذهب معين دون توثيق شامل، مثل دراسة حكم "الربا" التي تستشهد بأدلة الحنفية وتتجاهل تفاسير المالكية المعاصرة[٢].

= [ب] الحاجة إلى تجديد المنهج :يتطلب العصر الحديث منهجا يجمع بين الأصالة الفقهية (كمنهج بن رشد)، والابتكار في التعامل مع النوازل المعاصرة (المنهج الفقهي عند ابن رشد في كتابه بداية المجتهد، أ. م أنسام زيد محي بكلية العلوم الإسلامية، جامعة ذي قار، العراق، مجلة العلوم التربوية والإنسانية، الإمارات العربية المتحدة، العدد (٧) ٢٠٢١، الاجتهاد وضروراته في العصر الحاضر لعبد السلام فيغو، دعوة الحق (مجلة شهرية تُعْنَى بالدراسات الإسلامية وبشؤون الثقافة والفكر أسست سنة ١٩٥٧)، العدد ٣٨٣ من رمضان ١٤١١هـ/١٩٩١م، منهج البناء عند ابن رشد في التعامل مع النصوص الشرعية في كتابه بداية المجتهد، لزينب زكريا معابدة، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد ٤٥، العدد(١)– ٢٠١٨م).

(١) الفقه الإسلامي وأدلته، للدكتور/ وهبة الزحيلي ٣٢/٨.

(٢) تفاسير المالكية المعاصرة في حكم الربا: أولا الموقف العام للمالكية من الربا :اتفق المالكية مع الجمهور على تحريم الربا ،لكنهم أضافو تركيزا على منع الاستغلال الاقتصادي وحفظ التوازن الاجتماعي .ثانيا :تفاسير المالكية المعاصرة: (أ) تحريم الفائدة المصرفية حيث يرى المالكية المعاصرة أن الفائدة المصرفية تدخل في الربا المحرم ،سواء كانت على القروض الاستهلاكية أو الاستثمارية ،لانها زيادة مشروطة على رأس المال دون مقابل شرعي. (ب) التمييز بين الربا والبيع :حيث أكدوا أن الربا يختلف عن البيع المشروع ،لأن الربا زيادة غير مبررة، بينما البيع يقوم على المعاوضة العادلة. (ج) الربا في العملات الورقية :اتفق المالكية المعاصرون مع القدماء في أن العملات الورقية تعامل معاملة الذهب والفضة في أحكام الربا؛ لأنها أصبحت أداة للثمنية ،وبالتالي يدخل فيها ربا النسيئة والفضل. (د) البدائل الشرعية : دعا المالكية المعاصرون إلى استخدام البدائل الشرعية مثل : المرابحة والمشاركة والمضاربة حيث =

٣) ضعف التكامل مع العلوم الحديثة: حيث إن غياب التعاون بين كليات الشريعة ومراكز التكنولوجيا والاقتصاد ينتج عنه دراسات منفصلة عن الواقع المعاصر مثل: "دراسة الذكاء الاصطناعي دون استشارة مهندسين متخصصين[١].

ثالثًا: الإحصاءات والفجوة البحثية والحلول المقترحة.

وفقًا لدراسة أجرتها جامعة الأزهر عام ٢٠٢٢م ثَبَتَ أن:

- ٧٠ % من أبحاث الفقه المقارن تتناول قضايا تقليدية.
- ٢٠ % فقط منها تربط الأحكام بالمقاصد الشرعية.
- ١٠% تعالج قضايا معاصرة كالبيئة أو التكنولوجيا[٢].

نموذج من القضايا المهملة: العملات الرقمية (البيتكوين)[٣]، فرغم انتشارها عالميًّا لا تزال الدرسات المقارنة حول حكمها نادرة. وسيأتي الحديث عنها فيما بعد.

ومن الحلول المقترحة:

أ) إنشاء مراكز بحثية متعددة التخصصات تضم فقهاءَ واقتصاديين ومهندسين لدراسة المستجدات[٤].

ب) إصدار دليل منهجي معتمد يحدد معاييرَ مقارنة الآراء الفقهية (كاشتراط الربط بالمقاصد والواقع)[٥].

= أيد المالكية المعاصرون إنشاء البنوك الإسلامية التي تعتمد على المشاركة في الربح والخسارة بدلا من الفائدة الثابتة كما شجعوا على التأمين التكافلي كبديل شرعي للتأمين التجاري القائم على الربا (الفقه الإسلامي وأدلته لمحمد المختار السلامي ٢/٤٥٧ ،دار الغرب الإسلامي –بيروت –بدون سنة ، تجديد الفكر الديني، للدكتور علي جمعة ص٨٩.

(١) الفكر المقاصدي، للدكتور/ أحمد الريسوني ص١١٤.

(٢) انظر: التقرير السنوي لكلية الشريعة ص٧، كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر، مدينة نصر، القاهرة، مصر.

(٣) النظام المالي في الإسلام، للدكتور/ محمد سليم العَوَّا ص١٤٥.

(٤) مقاصد الشريعة، لمحمد الطاهر بن عاشور ص٢٠٣.

(٥) انظر: الوجيز في أصول الفقه، للدكتور/ عبد الكريم زيدان ص٢٠١.

مما سبق يتضح أن واقع الدارسات الفقهية المقارنة اليوم يعكس فجوةً خطيرةً بين إرث الأمة وحاجات عصرها؛ مما يستدعي ثورة منهجية تُعيد للفقه المقارن دورَهُ كفقهٍ حيويٍّ يجيب عن أسئلة العصر لا كفقهٍ تاريخيٍّ يُعيد إنتاجَ الماضي.

الفصلُ الثّانِي

الإشكالات المنهجية في دراسة العملات الرقمية

ويحتوي على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الإشكالات المنهجية في التكييف الفقهي للبيتكوين وآثاره الفقهية.

المبحث الثاني: إشكالية الربط بين المقاصد والأدلة في التكييف الفقهي للبيتكوين.

المبحث الثالث: إشكالية البحث والتوثيق والموضوعية.

توطئة:

تشهد العملاتُ الرقميةُ تحولاً جِذريًّا في الأنظمة المالية والقانونية والاجتماعية؛ مما يفرض تحدياتٍ منهجيةً متشعبةً في دراستها من زوايا الفقه الإسلامي والاقتصاد والقانون، تَبْرُزُ هذه الإشكالاتُ نتيجةَ الطبيعة اللامركزية لهذه العملات، وعدم وجود نموذجٍ نظريٍّ متفَقٍ عليه يحدد -بشكلٍ واضحٍ- طبيعةَ العملات الرقمية وأحكامَها؛ مما يؤدي إلى اختلاف تصنيفاتها بين الباحثين والمتخصصين في مجالات متعددة(١).

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) انظر: المعاملات المالية في الفقه الإسلامي، لعبد الرحمن الغرياني ص٣٢، دار الإيمان، بيروت – لبنان، ٢٠١٧م.

المبحث الأول

الإشكالية المنهجية في التكييف الفقهي للبيتكوين وآثاره الفقهية

تُعَدُّ العملاتُ الرقمية[١] المشفرة –وعلى رأسها البيتكوين– من أبرز القضايا المستجدة في الفقه الإسلامي، حيث أفرزت تحدياتٍ جديدةً تتعلق بتكييفها الشرعي وتصنيفها الفقهي، وقد أدى غياب إطار نظري موحد إلى تباين اجتهادات الفقهاء حول ماهيتها؛ مما انعكس على أحكام التعامل بها؛ ولهذا يهدف هذا المبحثُ إلى استعراض الإشكالات المنهجية في تصنيف البيتكوين فقهيًّا.

أولاً: ماهية البيتكوين بين الفقه والاقتصاد والقانون.

البيتكوين (BITCOIN) ليس له أصل لغوي في اللغة العربية؛ لأنه أصل مستحدث مأخوذ من اللغة الإنجليزية، ويمكن تفكيك الكلمة إلى جزأين لفهم معناها:

أ) الجزء الأول: "BIT" وهي وحدة قياس رقمية في الحوسبة تعني أصغر وحدة معلومات في الحاسوب.

ب) الجزء الثاني: " COIN" وتعني: عملة أو قطعة.

والبيتكوين هو: عملة رقمية مشفرة تم إطلاقها عام ٢٠٠٩ من قبل شخص مجهول يعرف باسم "ساتوشي ناكا موتو"، وتقوم هذه العملة على تقنية

---

(١) العملة مأخوذة من الفعل "عمل"، وتَعْنِي الوسيلة التي يتم بها التبادل في السلع والخدمات. لسان العرب لابن منظور ٤٥٦/١١.

والرقْميَّة: نسبة إلى "الرَّقْم"، وهو ما يتم تمثيله بالأعداد والحسابات الإلكترونية. فالعملة الرقمية تَعْنِي لغويًّا: النقد أو وسيلة التبادل التي تعتمد على الأرقام والحسابات الإلكترونية بدلاً من العملات الورقية أو المعدنية. القاموس المحيط للفيروز آبادي ٣١٢/١.

والعملات الرقمية اصطلاحًا: هي وحدة نقدية إلكترونية يتم تداولها عبر الانترنت، وليس لها وجود مادي، وتستخدم كوسيلة دفع أو مخزن للقيمة، ويتم تسجيل معاملاتها عبر تقنيات تشفير متطورة، ويرى بعض الفقهاء أن العملات الرقمية تشمل جميع الأصول المشفرة، بينما يفرق آخرون بينها وبين العملات المشفرة مثل البيتكوين. العملات الرقمية وأحكامها الشرعية، للدكتور/ محمد القري ص٧٨، دار السلام، القاهرة، ٢٠٢٠م.

"البلوكتشين[١] التي تعتمد على التشفير اللامركزي؛ مما يجعل التعامل بها خارجَ نطاق الهيئات النقدية التقليدية[٢].

---

(١) البلوكتشين "BLOCKCHAIN" تَعنِي: سلسلة الكتل، وهي تقنية رقمية تعتمد على تسجيل المعاملات المالية أو البيانات بطريقة آمنة، لا مركزية، وشفافة، بحيث يتم حفظ السجلات على شبكة موزعة بين العديد من الأجهزة دون الحاجة إلى جهة مركزية لإدارتها، وهي تتكون من سلسلة من الكتل "BLOCKS" وكل كتلة تحتوي على مجموعة من المعاملات التي تمت خلال فترة زمنية معينة، ورمز فريد (Hash) يميز كل كتلة ويرتبط بالكتلة السابقة لها، مما يجعل تغيير أي كتلة مستحيلاً دون تغيير جميع الكتل اللاحقة، ويتم التحقق من صحة المعاملات عبر شبكة من الأجهزة تسمى: العقد (nodes)، من خلال عمليات معقدة تسمى بالتعدين (mining) أو اثبات العمل (proof of work)، ويعد البلوكتشين تقنية آمنة؛ لأن البياناتِ لا تُخَزَّنُ في خادم واحد بل في آلالف الأجهزة حول العالم، ولعدم قابليته للتعديل: فلا يمكن تغيير أي معاملة بعد تسجيلها إلا بموافقة الشبكة بالكامل، والشفافية: فجميع المشاركين يمكنهم رؤية جميع العمليات المسجلة، ويستخدم البلوكتيشن في: ١- العملات الر قمية مثل البيتكوين والإيثيريوم. ٢- العقود الذكية التي تنفذ تلقائيًّا عند تحقق شروط معينة. ٣- تسجيل الملكيات العقارية والمعاملات التجارية. ٤- حماية البيانات والأنظمة المصرفية.
انظر: الآثار القانونية للتداول بالعملات الرقمية على المؤسسات والأفراد، لليث عبد الكريم المحارمة ص١٥، رسالة ماجستير، جامعة الإسراء الخاصة، كلية الحقوق، الأردن، ٢٠٢٢م، العملات الافتراضية المشفرة وأثرها على مستقبل المعاملات (الواقع وآفاق المستقبل)، للدكتور/ منصور علي منصور شطا، مدرس اقتصاد وقانون تجاري بمعهد الدلتا العالي للحاسبات بالمنصورة ١٧٨٨/١، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، العدد السابع والثلاثون، ٢٠٢٢م.
(٢) انظر: العملات الرقمية دراسة فقهية اقتصادية مقاصدية عملة البيتكوين أنموذجًا، لعبد العالي أحميداني ص٥٠، مجلة اقتصادنا الإسلامي، العدد الرابع، المغرب، ٢٠٢٣م، النقود الافتراضية مفهومها وأنواعها وآثارها الاقتصادية، لعبد الله بن سليمان بن عبد العزيز الباحث بقسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد(١) ص٤٥، ٢٠١٧م.

تعريف البيتكوين عند الفقهاء المعاصرين: اتفق الفقهاء المعاصرون في تعريف البيتكوين –وإن اختلفت ألفاظهم– على أنه: "نقود رقمية مشفرة ليس لها أصل في النقد الشرعي(١)؛ لأنها لا تفي بشروط النقد المتداولة"(٢).

أما تعريف البيتكوين عند الاقتصاديين فهم يعرفونه بِناءً على خصائصه النقدية والاقتصادية، فقد عرفه بول كروجمان (paul krugman) الحائز على (نوبل) في الاقتصاد، والمجلسُ النقدي الخليجي بأنه: "أداة مضاربة، قيمته معتمدة على أساس اقتصادي مستقر، وليس نقدًا حقيقيًّا، فيعتبر وسيلة تبادل رقمية لا تخضع لرقابة حكومية؛ لأنه غير مدعوم بسلعة أو جهة رسمية"(٣).

---

(١) التعريف الفقهي للنقد الشرعي: اتفقت أقوال الفقهاء –وإن اختلفت ألفاظهم– على أنه: "وسيلة تبادل معتمدة ذات قيمة ثابتة نسبيًّا". وضوابط النقد في الفقه الإسلامي:

- يجب أن يكون معيارًا للقيم ومتداولاً بين الناس.
- يشترط فيه الثبات النسبي في القيمة وعدم التذبذب الحاد.
- أن يكون مقبولا في المعاملات ومضمونا من جهة معتبرة.

انظر: حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، لابن عابدين ٥٣١/٤، دار الفكر، بيروت، ط٢، بدون سنة، شرح الخرشي على مختصر خليل، لأبي عبد الله محمد الخرشي ١٢٥/٥، دار الفكر للطباعة، بيروت، ط٢، ١٣١٧هـ، روضة الطالبين وعمدة المفتين لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ٣٤٩/٣، ط٣، المكتب الإسلامي بيروت، دمشق، عَمَّان، ١٤١٢هـ، ١٩٩١م، المغني، لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ١٢٠/٤، تحقيق: طه الزيني، محمود عبد الوهاب فايد، عبد القادر عطا، مكتبة القاهرة، ط١، ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م.

(٢) العملات الرقمية في ميزان الشريعة، لـ د/ علي السالوس ص٣٥، دار النفائس، القاهرة، ط١، ٢٠٢٠م، النقود الرقمية وأحكامها الشرعية، لـ د/ عبد الستار أبو غدة ص٥٧، دار السلام، مدينة نصر، القاهرة، ط٢، ٢٠٢١م. قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، دورة رقم ٢٣ص١٤٣، جدة، ٢٠١٩.

(٣) النقود الرقمية وأثر التعامل بها على الحياة الاقتصادية دراسة فقهية، لمحمود عفيفي حسن ص٣٤، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، جامعة الأزهر. Krugman, Paul, The Delusion, Bitcoin New York Times, 2018, p. 4.

تعريف البيتكوين في القانون: عَرَّف القانونيون البيتكوين من منظور التنظيم القانوني والتشريعي، ومن أشهر تعريفاتهم تعريف محكمة العدل الأوربية (European courtof gustice-EC): "البيتكوين ليس عملةً قانونيةً بالمعنى التقليدي، ولا يخضع لرقابة مصرفية مركزية؛ لأنه يعتبر وحدةَ تبادلٍ قانونية لأغراض الضرائب، فهو يعتبر سلعةً وليس عملةً، ويتم تنظيمه بالقوانين الخاصة بالأسواق المالية وليس بالقوانين الخاصة بالنقد"(١).

ثانيًا: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الفقهاء والاقتصاديين والقانونيين في تصنيف البيتكوين.

مما سبق يتضح أن معظم الفقهاء المعاصرين يتفقون على أن البيتكوين هو نقود رقمية مشفرة تعتمد على تقنية البلوكيشن، وتفتقر إلى بعض مقومات النقد الشرعي التقليدي، مثل الاستقرار والاعتماد على جهة تنظيمية أو دولة(٢).

بينما يتفق الاقتصاديون على أن البيتكوين هو نظام نقدي رقمي قائم على اللامركزية والتشفير، ويستخدم أساسًا كأداة استثمارية ومضاربة نظرًا لتقلب قيمته؛ مما يجعله بعيدًا عن كونه وسيلةَ تبادلٍ مستقرة(٣).

أما القانونيون فيعرفون البيتكوين -غالبًا- كأصل رقمي أو سلعة، وليس كعملة قانونية، فهي لا تحظى باعتراف الدولة أو الإطار التنظيمي الكافي الذي يميز النقود الرسمية، ويتم التعامل معها ضمن أنظمة الأوراق المالية(٤).

---

(١) الإطار القانوني للعملات الرقمية، للدكتور/ أحمد شكري ص١٠٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ط١، ٢٠٢١م، القانون الأمريكي، لجنة الأوراق المالية والبورصات (SEC ECJ Case C، 264/14، Judgment on Bitcoin Transactions, 2015, p. 12.

(٢) العملات الرقمية في ميزان الشريعة، لعلي السالوس ص٣٥.

(٣) النقود الرقمية وأثر التعامل بها على الحياة الاقتصادية دراسة فقهية قانونية، لمحمود عفيفي ص٤٤.

(٤) الإطار القانوني للعملات الرقمية، لأحمد شكري ص١٠٢.

وبينما يتفق الفقهاء على أن البيتكوين لا يستوفي معاييرَ النقد الشرعي (كالاستقرار، والثبات، ومصدر الضمان) يختلف بعضهم في تقدير درجة تأثير هذه النواقص على حكم التعامل به؛ فبعضهم يرى أنه مجرد وسيلة تبادل رقمية تحتاج إلى إعادة تأهيل شرعية، في حين يعتبرها آخرون غيرَ مقبولة كعملة شرعية تمامًا، بينما ركز الاقتصاديون على الجانب السوقي؛ حيث يُنظر إلى البيتكوين على أنه أداة مضاربة تتأثر بالعوامل الاقتصادية المتقلبة، مما يجعله بعيدًا عن الخصائص التي تضمن استقرار العملة التقليدية، وهذا التباين في الرؤية يبرر الفجوة بين النظرية الاقتصادية للنقود الرقمية والنموذج التقليدي للنقد. بينما يميل القانونيون إلى تصنيف البيتكوين كأصل مالي أو سلعة بسبب عدم وجود إطار قانوني واضح يضمن حقوقًا والتزاماتٍ مماثلةً لتلك الخاصةِ بالنقود الرسمية، وهذا الاختلاف يؤثر في كيفية تنظيم التعامل به في الأسواق المالية، ويفتح الباب أمام تساؤلات حول حماية المتعاملين به.

ثالثًا: الإشكالات المنهجية في تصنيف البيتكوين.

تتجلى إشكالية تصنيف البيتكوين فقهيًّا في:

١) **التضارب في المعايير:** فالمعايير الفقهية التقليدية للنقد (مثل الاستقرار والضمان) لا تتطابق مع الخصائص التقنية والاقتصادية للبيتكوين، مما يخلق فجوةً في التصنيف الشرعي.

٢) **تداخل الأبعاد:** تبرز الحاجة إلى منهجية تصنيفية تأخذ في الاعتبار الأبعادَ الاقتصادية والقانونية مع المحاور الفقهية، بحيث يمكن تحديد البيتكوين ضمن نظام نقدي شرعي متجدد.

٣) **موقف الجهات المختصة:** فالاتفاق والاختلاف بين الفقهاء والاقتصاديين والقانونيين يؤكد على ضرورة الحوار بين هذه الجهات لإيجاد إطار فقهي

متكامل يعالج التطوراتِ الحديثةَ في عالم النقد الرقمي[١].

خصائص البيتكوين:

١) **اللامركزية:** لا تخضع لسلطة مركزية كالبنوك المركزية.

٢) **التشفير والأمان:** تعتمد على تقنيات التشفير لحماية المعاملات، فهي سرية، ولا يستطيع أي شخص مراقبة تعاملات مستخدمي البيتكوين.

٣) **التقلب السِّعري:** حيث تختلف قيمتها بشكل كبير بناء على العرض والطلب.

٤) **العالمية وسهولة التحويل:** يمكن تداولُها عبر الحدود دون الحاجة إلى وسطاء ماليين، ويمكن لأي شخص في العالم استخدامها[٢].

رابعًا: التكييفات الفقهية لعملة البيتكوين والأثر المترتب عليها:

اتفق الفقهاء المعاصرون[٣] على أن البيتكوين ليس له أصل في النقد الشرعي كالذهب والفضة، وإنما هو شكل جديد من أشكال المال المعاصر، وأنه ليس عملةً قانونيةً في أغلب دول العالم، لذا يعتبر غيرَ ملزم قانونًا كوسيلة دفع رسمية؛ وبالرغم من ذلك فقد يكون له قيم اقتصادية، حيث يقبله بعض التجار والشركات،

---

(١) انظر: العملات الرقْمية في ميزان الشريعة، لعلي السالوس ص٣٥، النقود الرقمية وأحكامها الشرعية، لعبد الستار أبو غدة ص٥٧، الإطار القانوني للعملات الرقمية، لأحمد شكري ص١٠٢.

(٢) العملات الرقمية، عملة البيتكوين أنموذجًا دراسة فقهية اقتصادية، للدكتور/ باسم أحمد عامر ص٢٦٧، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، المجلد ١٦، العدد(١)، ٢٠١٩م.

(٣) انظر: الأحكام الفقهية للصرف الإلكتروني دراسة حالة العملات الافتراضية البيتكوين أنموذجًا، رسلة ماجستير لأحمد خزان ص٦٦– كلية العلوم الإسلامية، الأردن، ٢٠١٨م، العملات الافتراضية حقيقتها وحكمها الشرعي، لأسماء سالمين العرياني ص١١٦، مجلة الحقوق والعلوم الإسلامية، جامعة عجمان، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٢١م، التكييف الفقهي للتعامل بالعملات الرقمية، للطيفة كرميش، ص٨، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد العاشر، السنة التاسعة، الجزائر، ٢٠١٧م.

مما يجعله قابلاً للتداول والاعتراف العرفي، كما أنه يتسم بتقلبات سعرية شديدة، مما يجعله عُرضةً للمخاطرة والمضاربة المالية.

وسنستعرض فيما يأتي التكييفاتِ الفقهية المختلفة للبيتكوين.

١- اعتبار البيتكوين نقدًا:

ذهب الدكتور محمد نعيم ياسين، والدكتور عبد الله المصلح إلى أن البيتكوين يُعَدّ عملةً نقديةً[١].

واستدل أصحاب هذا الرأي بدليل من القياس والمعقول:

أولاً: الدليل من القياس:

قياس البيتكوين على العملات الورقية ؛ فكما أن العملات الورقية لم تكن معروفةً قديمًا لكنها أصبحت مالاً شرعيًّا بالعرف، فكذلك البيتكوين[٢].

ثانيًا: الدليل من المعقول:

البيتكوين يستخدم كوسيط للتبادل، ويقبل معاملات مالية عديدة، ويعد مخزنًا للقيمة، مما يجعله نقدًا عرفيًّا لا شرعيًّا؛ لأنه يمكن استخدامه للتبادل في بعض الدول والمناطق التجارية، وبذلك يؤدي نفس وظيفة النقد من حيث كونُه وسيلةَ تبادلٍ وقيمة مستقرة[٣].

الأثر المترتب إذا اعتبر نقدًا:

يصح التعامل به إذا تم تصنيفه نقدًا، ويسمح باستخدامه في البيع والشراء، وأيضًا إمكانية الزكاة عليه؛ لأنه حينئذ يُعَدُّ مالاً نقديًّا وتلزمه الزكاة إذا بلغ النصاب

---

(١) العملة الإلكترونية وأحكامها في الفقه الإسلامي، د. محمد نعيم ياسين ص٨٥، دار النفائس، ط١، عمان، ٢٠١٩م، فتوى د. عبد الله المصلح على قناة الرسالة: حيث رجح اعتبار البيتكوين نقدًا عرفيًّا تجري عليه أحكام الأموال.

(٢) أحكام العملات الإلكترونية، د.عبد الله المصلح ص٥٦، دار السلام، مصر، ط١، ٢٠١٩م.

(٣) العملة الإلكترونية وأحكامها في الفقه الإسلامي، لمحمد نعيم ياسين ص٨٦.

كالنقود الأخرى[١].

٢- اعتبار البيتكوين سلعةً أو أصولاً ماليةً:

ذهب مجمع الفقه الإسلامي الدولي، والدكتور/ علي السالوس إلى أن البيتكوين ليس عملةً، بل هو سلعة رقمية[٢].

واستدل أصحابُ هذا التكييف بدليلٍ من المعقول، وهو البيتكوين متقلب القيمة بشكل كبير وغير مستقر سعريًّا، مما يجعله أقربَ للمضاربة في الأصول المالية، كما أنه لا تلزم أي دولة بقبوله كعملة رسمية؛ مما يخرجه عن مفهوم النقد القانوني[٣].

الأثر المترتب على اعتباره أصولاً ماليةً أو سلعةً:

إذا نظرنا إلى البيتكوين كأصول مالية سيكون التكييف الفقهي هنا في إطار المال الذي يمكن استثماره وتداول حقوق ملكيته، وليس بالضرورة يؤدي وظيفة النقد، مثل إمكان استثماره كالأصول المالية الأخرى (العقارات أو الأسهم)، ولا يمكن استخدامه بشكل يومي كأداة تبادل إلا في الحالات التي يسمح فيها بتداول الأصول المالية (أي عدم التعامل به كأموال سائلة)[٤].

وكذلك يترتب على كونه سلعةً صحةُ بيعه وشرائه بالطرق التي تعامل بها السلع في فقه المعاملات[٥].

---

(١) الفقه الإسلامي وأدلته، للدكتور مصطفى الزرقا ص١٧١، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط٥، ٢٠١٤م، أحكام العملات الإلكترونية، لعبد الله المصلح ص١٧٢.

(٢) مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم ٢٣٧، الدورة ٢٣، ٢٠١٩ م، حيث اعتبر أن العملات الرقمية لا تتمتع بوصف النقد، التعامل بالعملات الرقمية من منظور إسلامي، للدكتور/ علي السالوس، مجلة الشريعة والاقتصاد، العدد (٤٥).

(٣) نفس المراجع السابقة.

(٤) الاقتصاد الإسلامي في العصر الحديث، للدكتور/ محمد المختار السلامي ص٢١٣، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ٢٠٢٠م، تكنولوجيا المال الرقمي، للدكتور/ جمال عبد الفتاح العليمي ص٤١، دار النشر الجامعي، القاهرة، ط٢، ٢٠١٨م.

(٥) البيع في الفقه الإسلامي، لأحمد بن عبد الله الخضير ص١٣٠، دار الفكر، ط١، ٢٠١٣م.

٣- اعتبار البيتكوين مقامرة أو أداة مضاربة محظورة:

ذهب الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع، والدكتور/ محمد المختار السلامي إلى أن البيتكوين أقرب إلى القمار والمضاربة غير المشروعة[١].

واستدل هذا الرأي بدليل من السنة والمعقول:

أولاً: الدليل من السنة:

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ»[٢].

وجه الدلالة: الحديث نصٌّ صريحٌ على تحريم المعاملات التي تتسم بالجهالة الشديدة أو المخاطرة غير المحسوبة، مثل بيع السمك في الماء؛ لعدم استطاعة المشتري التحقق من المبيع، وعملة البيتكوين قيمتها غير مستقرة، فمن الممكن أن تتضاعف قيمتها أو تنخفض بشكل حاد خلال فترات قصيرة، وهذا يشبه المقامرة؛ حيث يعتم الربح أو الخسارة على تقلبات غير محسوبة وليست على قيمة حقيقية ملموسة؛ وبهذا يُعتبر التعامل به محرمًا شرعًا؛ لأنه يقع تحت طائلة بيع الغرر الذي نهى عنه رسول الله ﷺ[٣].

ثانيًا: الدليل من المعقول:

لا يحقق البيتكوين مقاصدَ المال في الشريعة الإسلامية؛ لأنه لا يعتمد على أصل ثابت، ولا يحقق استقرارًا للمعاملات المالية[٤].

---

(١) فتوى الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع عضو هيئة كبار العلماء بالسعودية، حيث ذهب إلى أن البيتكوين يتسم بالغرر الكبير والمخاطرة؛ مما يجعله غير جائز. فتاوى اللجنة الدائمة رقم ٣٢٤١، دار الإفتاء، السعودية ٢٠٢١م، مجلة الاقتصاد الإسلامي، الدكتور/ محمد مختار السلامي، العدد (٣٠) ص٨٦.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البيوع، باب بيع الغرر، ح رقم (٣٨٠٠) ٦/٥.

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١٥٦/١، شرح صحيح البخاري لابن بطال ٨/٧.

(٤) فتاوى اللجنة الدائمة رقم ٣٢٤١، دار الإفتاء السعودية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية ٦/٢، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ/١٩٩١م.

الأثر المترتب على كونه مقامرة:

إذا تم تصنيف البيتكوين كمقامرة يكون ذلك بناءً على تقلبات سعره العالية وغير المضمونة؛ مما يعكس طبيعة المضاربات التي تشبه المراهنات، ويترتب على ذلك حرمةُ التداول به، ويعد من قبيل المعاملات المشتملة على الغرر والمخاطرة المحرمة، وأيضًا يتم حظر أي عمليات تداول أو استثمار تعتمد على المفاهيم غير المشروعة وغير المضمونة؛ لأن في ذلك إثارةً للشبهات المالية(١).

سبب اختلاف الفقهاء المعاصرين:

لعل سبب اختلاف الفقهاء المعاصرين في التكييفات الفقهية للبيتكوين يرجع إلى اختلافهم في مفهوم المال؛ فبعض الفقهاء يرون أن المال كلُّ ما له قيمةٌ عرفًا، وبالتالي يرون البيتكوين مالاً شرعيًّا، وآخرون يشترطون أن يكون المالُ مدعومًا بأصل مادي أو قانوني، مما يجعلهم لا يعترفون بالبيتكوين مالاً شرعيًّا، واختلافهم في مدى تحقق العلة الشرعية في البيتكوين؛ فمن رأى أن البيتكوين يشبه العملات الورقية الحديثة التي لم تكن معروفةً في السابق قال بصحة تداوله واعتباره مالاً، ومن قال بأن هناك فرقًا بين البيتكوين والعملات الورقية –لأن العملات الورقية تصدرها الحكومات وتدعمها الأنظمة الاقتصادية بينما البيتكوين غير مدعوم من جهة رسمية– قال بعدم صحة تداوله وعدم اعتباره مالاً شرعيًّا، وأيضًا اختلافهم في درجة المخاطرة والغرر؛ فمن يرى أن البيتكوين يتمتع باستقرارٍ نسبيٍّ في الاستخدام الفعلي قال باعتباره جائزًا، ومن يرى أن تقلباته تجعله أقربَ للمقامرة والمضاربة المالية قال بحرمته(٢).

---

(١) فقه المعاملات المالية المعاصرة، للدكتور/ محمد علي العبد الله ص٥٤، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، ٢٠٢١ م.

(٢) انظر: حكم التعامل بالعملات الرقمية ص٤٨، العملات الرقمية والمقامرة المالية، للدكتور/ محمد مختار السلامي ص٩٣، اللجنة العلمية للإفتاء بالسعودية، فتوى رقم (٣٢٤١).

الراجح:

بعد عرض التكييفات الفقهية المختلفة يمكن ترجيحُ الرأي القائل بأن البيتكوين ليس نقدًا شرعيًّا، لكنه يُعامَل كأصلٍ ماليٍّ أو سلعةٍ قابلةٍ للتداول وفق الضوابط الشرعية لتجنب المحاذير الشرعية، وهي:

- عدم إلزام الدول به كنقد رسمي، مما يجعله أشبهَ بالأصول الرقمية وليس بالأموال الشرعية.
- إمكان الاستفادة منه في بعض التعاملات، مثل: التجارة والاستثمار، شريطة تجنب الغرر والمضاربة المحرمة.
- تقنين التعامل به بضوابط شرعية، مثل: وجوب تحقق التراضي، والوضوح في العقود، وعدم استغلاله في غسيل الأموال أو المعاملات الربوية.

خامسًا: الإشكالات المنهجية في التكييفات الفقهية.

مما سبق يتضح أن التكييفَ الفقهيَّ للبيتكوين محلُّ اجتهاد ونظر، ويرجع الاختلاف الفقهي حوله إلى إشكالات منهجية أساسية في البحث العلمي الفقهي، **ومن أبرزها:**

- غياب الإطار النظري الموحد: فلا يوجد إطار فقهي محدد ينظم التعامل مع العملات الرقمية في الفقه الإسلامي؛ مما جعل الاجتهاداتِ متباينةً بين الفقهاء المعصرين(١).
- التباين في التصنيفات الفقهية: فبعض الفقهاء يعتمدون على القياس على النقد الشرعي(٢)، بينما يلجأ آخرون إلى القياس على السلع أو الأصول المالية؛ مما

---

(١) أحكام العملات الإلكترونية، للدكتور/ عبد الله المصلح ص٥٣.

(٢) هل البيتكوين عملة رقمية أو نقد؟ البيتكوين كعملة رقمية: هو أحد أنواع العملات الرقمية، لكنه يتميز بكونه عملةً مشفرةً تعتمد على تقنية "البلوك تشين" لضمان الأمان وعدم التزييف، ويتم إصدارها وتداولها عبر الشبكات اللامركزية؛ لأنها لا تخضع لإشراف أي سلطة مركزية، أما البيتكوين كنقد فإنه يجب أن يكون مقبولاً كوسيلة تبادل، وأن تصدره جهة رسمية، وأن يكون مستقرًّا نسبيًّا، والبيتكوين يفتقر إلى الاعتماد الرسمي كما أن تقلباته الحادة تجعله أقربَ إلى = =

أدى إلى تباين النتائج(١).

- غياب الاتفاق حول ماهية البيتكوين: لم يتمَّ الاتفاق على توصيفٍ دقيقٍ للبيتكوين في الاقتصاد الإسلامي؛ مما جعل الباحثين يختلفون في تكييفه الفقهي(٢).

فإشكالية تصنيف البيتكوين فقهيًّا تعد نموذجًا حيًّا للتحديات المنهجية في البحث الفقهي المعاصر، حيث يتطلب فهمُها منهجًا علميًّا دقيقًا يجمع بين الفقه الإسلامي والاقتصاد الرقْميّ الحديث، وحل هذه الإشكالية يستلزم اعتمادَ مقاربة فقهية منهجية تقوم على أسس علمية واضحة، بعيدًا عن الأحكام المتسرعة أو الاجتهاداتِ غيرِ المبنية على دراسةٍ دقيقةٍ لواقع العملات الرقمية.

فهناك حاجة إلى إطارٍ فقهيّ مقارنٍ يجمع بين اجتهادات المذاهب الفقهية المختلفة في التعامل مع البيتكوين والعملات الرقمية الأخرى.

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

= الأصول الاستثمارية منه إلى النقود المتعارف عليها

انظر: التكييف الفقهي للعملات الرقمية، للدكتور/ عبد الستار أبو غدة ص٤٤، دار النفائس، عمان ط١، ٢٠١٩م، الفقه الإسلامي وأدلته، للدكتور/ وهبة الزحيلي ٢٧٣١/٤، وهناك فرق بين العملة والنقد: فمن حيث الجهة المصدرة: العملة الرقمية تصدرها جهات خاصة أو دول، بينما النقد (النقود التقليدية) تصدرها البنوك المركزية، ومن حيث الوجود المادي: فإن العملة الرقمية ليس لها وجود مادي، بينما النقد لها شكل ورقي أو معدني، ومن حيث الضمان والثبات: فالعملة الرقمية غير مضمونة قانونًا في معظم الدول، أما النقد فتضمنه الدول وتقبله كوسيلة دفع، ومن حيث التقلبات السعرية: فالعملة الرقمية شديدة التقلب في بعض الأنواع كالبيتكوين، بينما النقد غالبًا أسعاره مستقرة نسبيًّا، ومن حيث التداول: فالعملة الرقمية: تتم إلكترونيًّا فقط بينما النقد يمكن تداوله إلكترونيًّا ويدويًّا.

انظر: التكييف الفقهي للتعامل بالعملات الرقمية وضوابطه، بحث منشور على موقع "ResearchGate"، النقود الرقمية من منظور اقتصادي إسلامي، للدكتور/ حمزة عدنان باحث في دائرة الإفتاء، دار الإفتاء الأردنية.

(١) الوجيز في أصول الفقه، د. عبد الكريم زيدان ص٣١١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠١م.

(٢) الاقتصاد الإسلامي في العصر الحديث ص ٢١٢.

المبحث الثاني

إشكالية الربط بين المقاصد والأدلة في التكييف الفقهي للبيتكوين

توطئة:

يُعَد الربطُ بين المقاصد الشرعية والأدلة الفقهية أحدَ المرتكزات الأساسية في الاجتهاد الإسلامي؛ إذ لا يُمكن فصلُ النصوص الشرعية عن مقاصدها الكلية، كما أن فهم الأدلة بمَعْزِلٍ عن مقاصد الشريعة قد يؤدي إلى تفسيراتٍ جزئيةٍ تفتقر إلى النظرة الكلية التي تحقق العدلَ والمصلحة، ومع التطور الاقتصادي المتسارع ظهرت تحدياتٌ جديدةٌ تتطلب اجتهادًا فقهيًّا يستوعب المستجداتِ الماليةَ، ومنها العملات الرقمية، وعلى رأسها البيتكوين، وهنا تبرز إشكالية كبرى في التوفيق بين المقاصد الشرعية والنصوص الفقهية؛ حيث يجب تحقيق التوازن بين المصالح المتجددة ومراعاة الضوابط الشرعية الثابتة، وتعد عملة البيتكوين نموذجًا بارزًا لهذه الإشكالية المنهجية، حيث أثارت جدلاً واسعًا بين الفقهاء والاقتصاديين والقانونيين حول تصنيفها الفقهي؛ فمنهم من رأى أنها سلعة رقمية لا تنطبق عليه خصائص النقد الشرعي، بينما اعتبرها آخرون نقدًا مستحدثًا يحقق مقاصدَ التبادل المالي(١)، فالتباين في تكييف البيتكوين يعكس صعوبةَ إسقاط المقاصد على هذا النوع من المعاملات المالية، مما يستوجب منهجيةً اجتهاديةً أكثرَ تكاملاً تجمع بين النظر إلى الأدلة الجزئية والمقاصد الكلية(٢).

---

(١) الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، لأحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي ٦٥/٣، بدون طبعة، بدون سنة، مقاصد الشريعة الإسلامية، لمحمد الطاهر بن عاشور ١١٣/٢، الموافقات، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي ١٤/٢، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار بن عفان، الجيزة، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

(٢) انظر: الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي ٤٤٣/٦، المستصفى لمحمد بن محمد الغزالي ٢٨٩/١، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

أولاً: تعريفُ المقاصدِ الشرعية، ودورُها في الاجتهاد الفقهي.

المقاصد لغةً: جمع "مَقْصِد"، من الفعل "قصد" الذي يعني: نوى وأراد، أو توجه إلى غاية محددة(١).

المقاصد الشرعية اصطلاحًا: هي الحكم والأهداف الكلية التي شُرعت الأحكامُ لتحقيقها، والمصالح التي راعاها الشارع في كل تشريع، سواء كانت ضروريةً أو حاجيةً أو تحسينيةً(٢).

دور المقاصد في الاجتهاد الفقهي:

١) أساس الاستنباط: حيث تعتبر المقاصد مِفتاحًا لفهم النصوص الشرعية وتطبيقها في الوقائع المستجدة، خاصةً عند غياب النص الصريح(٣).

٢) سد ثغرات النصوص: تُسهم في معالجة التي لم تنصَّ عليها تفصيلاً، كالمعاملات المالية الحديثة، عبر تحقيق العدل ومنع الضرر(٤).

---

(١) لسان العرب لابن منظور ١٧٦/٣.

(٢) فالضروريات (ما لا تقوم الحياة إلا بها)، والحاجيات (ما تحتاج لرفع الحرج)، التحسينات (ما يراعى من مكارم الأخلاق)، الموافقات للشاطبي ٦/٢، المستصفى في علم الأصول ٢٨٧/١، البرهان في أصول الفقه، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني ٨٢٣/٢، تحقيق: عبد العظيم الديب، دار الوفاء، المنصورة، ط١، ١٤١٨هـ، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ٢٩١/١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ، أصول الفقه الإسلامي، لوهبة الزحيلي ١١٢٣/٢، دار الفكر، دمشق، ط١، ٢٠٠٤م، مقاصد الشريعة كفلسفة للقانون الإسلامي، للدكتور/ جاسر عودة ص١٠٢، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، ط٢، ٢٠١٥م، مقاصد الشريعة في المعاملات المالية، لمحمد عثمان شبير ص٥٥، دار النفائس، عمان، ٢٠٠٩م.

(٣) الفروق للقرافي ٢١٠/٤، مقاصد الشريعة الإسلامية، لمحمد الطاهر بن عاشور، ص٤٥، ٧٠، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، لأحمد الريسوني ص٧٠، ٩٠، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، ط٣، ٢٠٠٦م، أصول الفقه الإسلامي لوهبة الزحيلي ١١٢٠/٢، ١١٣٥.

(٤) المدخل إلى مقاصد الشريعة، لعبد الله بن بيه ص٥٥، ٨٠، دار السلام، القاهرة، ط١، ٢٠١٠.

٣) الموازنة بين الأدلة: تُجَنِّبُ الفقيهَ الوقوعَ في التجزئة[١] أو التعارض الظاهري بين النصوص، عبر الربط بين الجزئيات والكليات[٢].

وإثارة الجدل حول كون التعامل بالعملات الرقمية يندرج تحت الربا المحرم خاصةً في المعاملات الافتراضية التي قد تُخفي الغرر أو الجهالة، فهنا تظهر أهمية المقاصد في:

- تحقيق الضروريات: فحفظ المال أحد الكليات الخمس، عبر ضبط شروط العملة شرعًا (الثبات، الإجماع على القيمة).
- مراعاة الحاجيات: من حيث تلبية حاجات العصر في التعاملات المالية السريعة والعابرة للحدود.
- منع التحايل على الأحكام: وذلك بالبحث عن المقصد الحقيقي من تحريم الربا (الاستغلال والظلم) ومقارنته بطبيعة البيتكوين[٣].

ثانيًا: أنواعُ الأدلة الشرعية، وعلاقتُها بالمقاصد.

تُعتَبر الأدلةُ أدواتٍ لاستنباط الأحكام وتحقيق مقاصد الشريعة في حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وهي تنقسم إلى:

---

(١) المقصود بالتجزئة في الاجتهاد الفقهي: التعامل مع النصوص الشرعية أو الوقائع الفقهية بمنأى عن ربطها بالمقاصد الكلية للشريعة، مما يؤدي إلى: أ- فهم الأحكام بمعزل عن سياقها، كتحليل مسألة الربا في البيتكوين دون ربطها بمقصد العدل ومنع الاستغلال. ب- التعارض الظاهري بين الأدلة، كالتركيز على ظاهر النص دون مراعاة الحكمة التشريعية. ج- الجمود في تطبيق الفقه، كحصر الربا في الصيغ التقليدية (كالذهب والفضة) دون النظر إلى مقصد تحريمه (الظلم، واختلال التوازن الاقتصادي).

انظر: الموافقات، للشاطبي ١٢/٢، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، للريسوني ص١٠٥، مقاصد الشريعة، لابن عاشور ص٨٩.

(٢) انظر: مقاصد الشريعة الإسلامية، لابن عاشور ص٨٩.

(٣) انظر: مقاصد الشريعة، كفلسفة للقانون الإسلامي، لجاسر عودة ص٣٣.

الأدلة المتفق عليها:

أ) **القرآن الكريم:** وهو المصدر الأول للتشريع، وعلاقته بالمقاصد أنه نص على حفظ الكليات الخمس، مثل حفظ الدين[١]، قال تعالى: ﴿**لاَ إِكْـــرَاهَ فِي الدِّينِ**﴾[٢]. **وجه الدلالة من الآية:** تدل الآية الكريمة على أن الإيمان يجب أن يكون نابعًا من القناعة والاختيار، وليس بالإجبار والإكراه؛ لأن الإكراه في الدين يؤدي إلى عدم تحقيق المقصد الشرعي من الإيمان، وهو التصديق القلبي، كما أن الآية تؤكد على أن الهداية من الله، فلا يصح إجبار أحدٍ على اعتناق الإسلام[٣].

وفي حفظ النفس قال الله تعالى: ﴿**مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا**﴾[٤]. **وجه الدلالة:** تدل هذه الآية على حرمة قتل النفس بغير حق، وأن قتلَ شخصٍ بريء يعادل في الإثم قتلَ البشرية جمعاء؛ وذلك لتعظيم حرمة النفس البشرية في الشريعة الإسلامية، وهذا من مقاصد الشريعة في حفظ النفس، حيث جعلت القتل بغير حق جريمةً عظيمةً، وأوجبت القصاص والحدود لمنع الفوضى وحفظ الأمن[٥].

---

(١) الرسالة، لمحمد بن إدريس الشافعي، ص٢٠، تحقيق أحمد شاكر، دار التراث القاهرة، ط١، ١٩٧٩م، المحصول في علم الأصول لفخر الدين الرازي ٨٠/١، تحقيق: طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٢م، البرهان في أصول الفقه للجويني ١٦٠/١.

(٢) سورة البقرة، من الآية (٢٥٦).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي ٢٨٢/٣، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م، مفاتيح الغيب للفخر الرازي ٥/٧، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ، تفسير القرآن العظيم، لابن كثير ٦٨٩/١، تحقيق: سامي محمد سلامة، دار طيبة، الرياض، ط٢، ١٩٩٩م.

(٤) سورة المائدة من الآية (٣٢).

(٥) الكشاف عن حقائق التنزيل، لمحمود بن عمر الكشاف ٦٣٤/١، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٩٨٧م، جامع البيان عن تأويل آي القران لمحمد بن جرير الطبري ٢٠١/١٠، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م، تفسير القرآن لابن كثير ٦٤/٢.

ب) السنة النبوية: وهي المصدر الثاني للتشريع[١].

لما روي عن عُبَادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «**لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ**»[٢].

وجه الدلالة: يدل الحديث الشريف على أن كل تصرف يؤدي إلى ضررٍ على الآخرين فهو ممنوع شرعًا، مما يحقق مقصد الشريعة في حفظ النفس والمال والعِرض[٣].

ج) ثالثًا: الإجماع: وهو اتفاق المجتهدين على حكمٍ شرعيٍّ، وعلاقته بالمقاصد يعكس فهم الأمة لمقاصد الشريعة، كما في الإجماع على تحريم المخدرات لحفظ العقل[٤].

د) رابعًا: القياس: وهو إلحاق فرعٍ بأصلٍ لعلةٍ جامعةٍ بينهما، وعلاقته بالمقاصد أنه يحقق المقاصد، مثل تحريم المخدرات قياسًا على الخمر[٥].

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم ٤٠/١، البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين محمد الزركشي ٢٦٠/٤، تحقيق عبد القادر عطا، دار الفكر، ط٤، ٢٠٠٠م.

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، باب: من بنى في حقه ما يضر جارَه، ح رقم (٢٣٤٠) ٧٨٤/٢، وقال الزيلعي: حديث صحيح الإسناد ولم يُخَرِّجَاه، نصب الراية ٣٥٨/٤.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني ٤٤٩/١، دار المعرفة، بيروت، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن ٢٦٠/١٩.

(٤) المستصفى في علم الأصول، للغزالي ١٧٤/١، مجموع الفتاوى لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية ٢٠/١٠، تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم، مجمع الملك فهد، المدينة المنورة، ط٢، ٢٠٠٤م، الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي ٢٥٠/٢، تحقيق: مصطفى الديب البغا، دار بن كثير، بيروت، ط٢، ٢٠٠٥.

(٥) الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي ٥٠/٤، الفروق، للقرافي ١٢٠/١.

ثانيًا: الأدلة المختلَف فيها.

أ) **الاستحسان:** وهو ترك القياس الجَلِيّ إلى قياسٍ خفيٍّ أو دليلٍ آخرَ أقوى، وعلاقته بالمقاصد أنه يراعي تحقيق مصالح الناس(١).

ب) **المصالح المرسلة:** هي مصلحة لم يَرِدْ نصٌّ باعتبارها أو إلغائها، وعلاقتها بالمقاصد أنها تضمن تحقيق المصالح العامة(٢).

ج) **سد الذرائع:** منع الوسائل المؤدية للفساد(٣).

مما سبق يتضح أن الأدلة الشرعية ليست مجردَ نصوص، بل هي وسائلُ لتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ الضروريات الخمس، وهي: "الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال"، والاختلاف الفقهي حول الأدلة الفرعية ناتج عن اختلاف التقدير الفقهي للمصلحة والمفسدة.

ثالثًا: المنهجية الفقهية في الجمع بين المقاصد والأدلة.

تتطلب دراسةُ الفقهِ الإسلاميّ الجمعَ بين النصوص الشرعية (الأدلة) والمقاصد الكلية للشريعة، وهو ما يُعَد تحديًا منهجيًّا يتطلب فهمًا عميقًا للتراث الفقهي وأدوات الاجتهاد المعاصرة، وهذه المنهجية تهدف إلى:

- تحقيق التكامل بين الثوابت النصية والمرونة المقاصدية.
- تقديم حلول شرعية متوافقه مع تغيرات العصر دون التنازل عن الأصول.

---

(١) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاساني ١٥٣/٥، دارالكتب العلمية، بيروت، ط٢، ٢٠٠٣م، البحر الرائق شرح كنز الدقائق لزين العابدين بن نجيم ٢٨٠/٦، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.

(٢) الموافقات، للشاطبي ٢٧/٢، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، لعز الدين بن عبد السلام ٥٠/١، دار الفكر، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م.

(٣) إعلام الموقعين، لابن القيم ١٢١/٣، تنقيح الفصول، لأحمد بن إدريس القرافي ص١٢٠، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٩٩٩م.

الأسس النظرية للجمع بين المقاصد والأدلة.

المقاصد الشرعية هي الأهداف الكلية التي تراعَى في التشريع، مثل: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال (الضروريات الخمس)[١]، والأدلة الشرعية هي النصوص القرآنية والحديثية، والإجماع، والقياس وغيرها من الأدلة التفصيلية[٢].

مبادئ التكامل بين المقاصد والأدلة.

- التلازم بين النص والمقصد: بحيث يكون النصُّ موجهًا للمقصد والمقصدُ مفسرًا للنص[٣].
- التدرج في المراعاة: تقديم الضروريات على الحاجيات والتحسينات عند التعارض[٤].
- الاستنباط السياقي: فهم النص في ضوء مقصده الزماني والمكاني[٥].

الخطوات التطبيقية للجمع بين المقاصد والأدلة.

١) تحليل دلالة النص (ظاهر، مؤول)، وربط النص بالمقصد العام[٦]: (مثل تحريم الربا لحفظ المال)، مثل: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾[٧].

٢) استحضار المقاصد الكلية: كتطبيق قاعدة: "دَرْء المفاسد مقدم على جلب المصالح"، مثل تحريم التغرير في العقود المالية حفظًا للمال[٨].

---

(١) الموافقات في أصول الشريعة، للشاطبي ٣٠/٢.

(٢) المستصفى من علم الأصول، للغزالي ٤٥/١

(٣) مقاصد الشريعة الإسلامية، لابن عاشور ص١٢٠.

(٤) مقاصد الشريعة كفلسفة للتشريع الإسلامي، للدكتور/ جاسر عودة، ص٨٩

(٥) الاجتهاد والتجديد في الفكر الإسلامي، لطارق رمضان ص١٥٦، طبعة الشبكة العربية للأبحاث، بيروت، ٢٠١٠م

(٦) إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية ١٢/٣.

(٧) سورة البقرة، من الآية (٢٧٥).

(٨) المقاصد في الشريعة الإسلامية، لحاتم الدرديري ص٦٧.

٣) الموازنة بين الأدلة: كاستخدام الترجيح عند التعارض الظاهري، مثل تقديم النص على القياس إذا تعارضا[١].

٤) التجديد المقاصدي: كإعادة قراءة النصوص في ضوء المستجدات، مثل تطبيق مقصد العدل في قضايا المرأة[٢].

التحديات وطرق معالجتها.

١) التعارض الظاهري بين النص والمصلحة:

والحل: تطبيق قاعدة: "الضروراتُ تبيحُ المحظوراتِ"، مع مراعاة الضوابط[٣].

٢) اختلاف تحديد الأولويات المقاصدية:

والحل: الرجوع إلى مراتب المصالح (الضروريّ، فالحاجيّ، فالتحسينيّ)[٤].

مما سبق يتضح أن الجمع بين المقاصد والأدلة ليس تلفيقًا، بل هو منهجيةٌ متكاملةٌ تعكِس عبقريةَ الشريعة في التوازن بين الثبات والمرونة، ويتطلب تطبيقُها تكوينًا علميًّا متينًا في الأصول والفقه، مع انفتاحٍ على السياقات المعاصرة، وهو ما يُعَد مسؤوليةَ الباحثين والمجتهدين في عصرنا.

رابعًا: الإشكالات التطبيقية للربط بين المقاصد والأدلة في العملات الرقمية.

تشهد العملات الرقمية (كالبيتكوين) انتشارًا واسعًا في العصر الحديث، مما أثار جدلاً فقهيًّا حول مدى توافقها مع مقاصد الشريعة والأدلة التفصيلية، وتُعَد هذه الإشكالاتُ نتيجةً لطبيعة العملات اللامركزية وغياب الإطار التشريعي الواضح؛ مما يستدعي تحليلاً دقيقًا لمواءمتها بين النصوص الشرعية والمصالح الكلية.

---

(١) تنقيح الفصول في اختصار المحصول، لشهاب الدين القرافي ص٢٤٥، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٨م.

(٢) المرأة في خطاب الأزمة، لنصر حامد أبو زيد ص١٨٠، طبعة المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ٢٠١٠م.

(٣) المعيار المعرب، لأحمد بن يحيى الونشريسي ٣٢٠/٩، دار الغرب الإسلامي، تونس، ١٩٩٥.

(٤) الأشباه والنظائر، لزين الدين بن نجيم ص٩٠، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٩م.

الإشكالات التطبيقية الرئيسية:

١) **غياب النص الصريح في التعامل مع العملات الرقمية:** فالإشكال عدم وجود أدلة نصية مباشرة من القرآن أو السنة تنظم العملات الرقمية؛ مما يفرض الاعتماد على القياس والمقاصد العامة.

والربط بالمقاصد والأدلة: حيث يستدل بمقصد حفظ المال (من الضرويات الخمس) لتنظيم التعارض بها، لكن يعارض ذلك بحديث عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله ﷺ: «**الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبًا إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ**»(١).

وجه الدلالة: الحديث نص على نهي بيع الذهب بالذهب (أو أي سلعة ربوية أخرى) بزيادة أو تأخير، ويشترط التماثل في المقدار (هاء وهاء: أي يدًا بيدٍ ومِثْلاً بمثلٍ)، فتحريم الربا في الأموال الربوية (الذهب والفضة والطعام) هو من ربا الفضل والنسيئة(٢).

والإشكال هنا: هل تُعَدُّ العملاتُ الرقمية –كالبتكوين– من الأموال الربوية كالذهب والفضة؟

فمن اعتبرها نقدًا معاصرًا (بديلا عن الذهب) طَبَّقَ حكم الربا، ومن رأى أنها ليست نقدًا حقيقيًّا (لعدم ارتباطها بسلعة أو جهة مركزية) فلا تدخل في الربا.

وبالتالي إذا قورنت العملات الرقمية بالذهب (كأصل قيمي)، فإن تبادلها مع اختلاف القيمة أو التأخير في التسليم يُعَدُّ ربًا(٣).

مثال: بيع (١) بيتكوين بـ (١٠٢) بيتكوين مع التأخير (ربا النسيئة).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساقاه، باب بيع الذهب بالذهب، ح رقم (٢١٣٤) ٦٨/٣.

(٢) شرح النووي على مسلم ١٣/١١

(٣) انظر: المغني، لابن قدامة المقدسي ١٥/٤، النقود الإلكترونية وحكمها في الفقه الإسلامي، للدكتور/ علي محيي الدين القرة داغي ص٨٠، دار الإفتاء، الدوحة، ٢٠١٨م.

فهذا التحليل السابق يوضح كيف يستنبط الحكم الشرعي من الحديث، ويربط بإشكالية العصرعبر منهجية مقارنة بين النص والمستجد.

٢) التقلبات الحادة وتعارضها مع مقصد الاستقرار المالي:

فالإشكال هنا: التذبذب الكبير في قيمتها يهدد مقصد "حفظ المال" ويشبه المقامرة.

والربط بالمقاصد والأدلة: حيث يستدل بقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ**﴾(١)، وقاعدة: "درء المفاسد مقدم على جلب المصالح"(٢).

٣) الغياب المؤسسي وخرق ضوابط العقود: فالإشكال هنا غياب جهة مركزية يفقد الضمانات الشرعية للعقود، مما يناقض مقصد "حفظ الحقوق".

وربط المقاصد بالأدلة: حيث يستدل بذلك بحديث عبد الله بن عمر –رضي الله عنهما– قال: قال رسول الله ﷺ: «**الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ، إِلاَّ شَرْطًا أَحَلَّ حَرَامًا أَوْ حَرَّمَ حَلاَلاً**»(٣).

فالحديث يدل على وجوبِ الوفاء بالشروط إذا لم تخالفِ الشرعَ، وتحريمِ الشروط المخالفة للنصوص(٤)، فالحديث يعتبر أساسًا لفقه المعاملات المالية الحديثة، ومنها العملات الرقمية، بشرط أن تكون الشروطُ غيرَ مخالفةٍ للنظام العام(٥).

---

(١) سورة النساء، من الآية (٢٩).

(٢) الفقه الإسلامي وأدلته، لوهبة الزحيلي ٤/٤٥٠.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب البيوع، باب في الشروط، ح رقم (٣٥٩٤)٣/٢٥٧، وقال الذهبي: حديث صحيح على شرط مسلم، المستدرك على الصحيحين ٢/٤٦.

(٤) نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ٥/٣٢٠، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

(٥) انظر: الفروق، لشهاب الدين القرافي ٣/٩٠.

٤) **الاستخدام في الأنشطة المحظورة شرعًا:** فالإشكال هنا استخدام العملات الرقمية في تمويل الإرهاب أو غسيل الأموال، مما يناقض مقصد "حفظ النظام".

وربط المقاصد بالأدلة: حيث يستدل بقوله تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾[١]. وقاعدة: "ما أدى إلى الحرام فهو حرامٌ"[٢].

الخلاف الفقهي في اعتبارها مالاً متقومًا:

الإشكال هنا اختلاف العلماء المعاصرين في تصنيفها كـ "مال" شرعي؛ لعدم استقرار قيمتها أو ارتباطها بسلعة حقيقية.

وربط المقاصد بالأدلة يتضح من خلال أن الرأي المانع يعتمد على تعريف المال عند الحنفية، وهو: "ما يُمَلَّك ويُنْتَفَع به عرفًا"[٣] ويرى الجمهور أن المنفعة تعتبر مال ويمكن أن تكون محلا للعقود (كالإجارة والهبة)، والرأي المجيز يستند إلى مقصد "التمكين للتجارة العادلة" وتوسيع مفهوم المال بتغير العصر[٤].

مما سبق يتضح أن الإشكالات التطبيقية في العملات الرقمية مرهونة بمدى تطور الأدوات الاجتهادية لمواكبة المستجدات مع الحفاظ على التوازن بين المقاصد الكلية والنصوص التفصيلية، وهذا يتطلب تعاونًا بين الفقهاء والخبراء الماليين لوضع إطارٍ شرعيٍّ يجنب المخاطر، ويحقق مقاصد الشريعة في العدل والاستقرار.

---

(١) سورة المائدة، من الآية (٢).

(٢) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص١٥٠، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون طبعة، ١٩٩٩م.

(٣) حاشية حاشية رد المحتار لابن عابدين ٥٦٠/٤، دار الفكر، بيروت ٢٠٠م، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ٤٥٧/٣،روضة الطالبين وعمدة المفتين ٥| ٣٢٢، المغني لابن قدامة ٤٣٣/٦ .

(٤) مقاصد الشريعة الإسلامية، لمحمد فتحي الدريني، ص٣٠٠، دار القلم، دمشق، ٢٠١٥م.

خامسًا: التطبيقات الفقهية لإشكالية الربط بين المقاصد والأدلة في تكييف البيتكوين:

البيتكوين كمالٍ متقومٍ شرعًا: الإشكالية في: هل يعتبر البيتكوين مالاً متقومًا أو لا؟ فالمقصد حفظ المال (من الضروريات الخمس) والدليل: تعريف المال عند الفقهاء وهو: "كل ما يُمَلَّك ويُنْتَفَعُ به عُرفًا"(١).

والتطبيق يكون إذا انتُفِع بالبيتكوين في التداول كأصل قيمي، فتطبق عليه أحكام المال(٢).

حكم التبادل (بيع وشراء البيتكوين): الإشكال هنا: هل يدخل تبادلها في الربا أو الغرر؟ فالمقصد هنا منع الظلم والضرر في المعاملات بدليل: ﴿**وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ**﴾(٣)، وحديث: «**نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ**»(٤).

والتطبيق يكون إذا تم شراء البيتكوين كسلعة (لا كعملة) فيجوز تبادلها مع مراعاة شروط السلم، وإذا تم شراؤها كعملة، فيشترط التقابض الفوري لتفادي ربا النسيئة(٥).

الاستثمار في البيتكوين والمضاربة: الإشكالية: هل تدخل في نطاق المضاربة الشرعية؟ فالمقصد: تحقيق العدل وتجنب المخاطرة المهلكة؛ بدليل قوله ﷺ: «**لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ**»(٦).

---

(١) انظر: حاشية رد المحتار لابن عابدين ٥٦٠/٤.

(٢) القرار رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠١٩م لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI.) " العملات الرقمية تعتبر أموالاً إذا تحققت فيها شروط النقدية".

(٣) سورة البقرة، من الآية (٢٧٥).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البيوع، باب: بطلان بيع الحصاة، ح رقم (١٥١٣)، ١١٥٣/٣.

(٥) الفقه الإسلامي وأدلته، لوهبة الزحيلي ٣٠٢/٤

(٦) سبق تخريجه ص٣٧.

والتطبيق: حيث يشترط في عقد المضاربة وضوح نسبة الربح، وتحديد رأس المال، وعدم التعامل بالغرر[١].

الإطار التنظيمي المقاصدي للبيتكوين:

الضوابط الشرعية لاستخدامها:

الشفافية في العقود: وذلك باشتراط الإفصاح عن مخاطر التقلبات السعرية.

منع التداول في الأنشطة المحرمة، كغسيل الأموال، أو تمويل الإرهاب؛ عملاً بقاعدة: "ما أدى إلى الحرام فهو حرام"[٢].

دور الهيئات الشرعية في التنظيم: مثل: قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي القائل بـ "جواز تداول العملات الرقمية بضوابطَ، منها: ربطها بضمانات مادية، ومراقبة الجهات الرسمية"[٣].

مما سبق يتضح أن تكييف البيتكوين يتطلب منهجيةً تجمع بين الاستناد إلى الأدلة، كتحريم الربا، مع مراعاة المقاصد كحفظ المال والنظام الاقتصادي والتنظيم المؤسسي؛ لضمان التوافق مع الضوابط الشرعية.

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) المعاملات المالية المعاصرة، لعبد الله بن منيع العثمان ص١٨٠، دار المسلم، الرياض، ٢٠١٨م.

(٢) انظر: الأشباة والنظائر، لابن نجيم ص١٥٠.

(٣) قرارات مجمع الفقه الإسلامي، ص٢٠٥، دار الأمانة العامة للمجمع، جدة، ٢٠٢٠م.

المبحث الثالث: إشكالية البحث والتوثيق والموضوعية

التميز في البحث العلمي يقتضي الجمع بين وضوح الإشكالية –وذلك بتحديد الإشكال بدقة، مثل: (تعارض النص مع المقصد في المستجدات)، ودقة التوثيق تكون بالاستناد إلى مصادر موثوقة (قديمة ومعاصرة)– والموضوعية، وذلك بعرض الآراء بإنصاف دون تحيز[١].

أولاً: صياغة الإشكالية البحثية بشكل علمي:

عناصر الإشكالية الفاعلة:

أ) التناقض الظاهري: مثل تعامل الفقهاء مع العملات الرقمية بين التشديد على النص (بتحريم الربا) والمرونة المقاصدية (حفظ المال).

ب) الفجوة المعرفية: كعدم وجود دراسات تجمع بين أصول الفقه والسياقات الاقتصادية الحديثة[٢].

مثل إشكالية البيتكوين: فالسؤال البحثي: هل يعد البيتكوين مالاً شرعيًّا تُطَبَّق عليه أحكامُ الربا والزكاة؟ فأبعاد هذا الإشكال يظهر في التعارض بين تعريف المال في الفقه التقليدي (ما يُمَلَّك و ينتفع به) وطبيعة البيتكوين اللامادية[٣].

ثانيًا: التوثيق العلمي الرصين:

وذلك باتباع ضوابطه، كاستعمال المصادر الأولية (الكلاسيكية)[٤]، والمصادر الثانوية (المعاصرة)[٥].

---

(١) منهج البحث العلمي، لصالح أحمد الشامي ص٤٥، دار القلم، دمشق، ٢٠١٠م.

(٢) إشكاليات التجديد، لطه جابر العلواني ص١٢٠.

(٣) انظر: حاشية رد المحتار لابن عابدين ص٥٦٠.

(٤) انظر: الموافقات للشاطبي ٢/٢٠٠.

(٥) فقه النوازل المالية، لعلي محيي الدين القرة داغي ص١٨٠، دار البشائر، إسطنبول، ٢٠١٩م.

ثالثًا: أخطاء شائعة في التوثيق:

كالنقل الجزئي، مثل اقتطاع جزء من ابن تيمية دون ذكر سياقه، والتوثيق غير المكتمل: كإغفال رقم الصفحة أو الطبعة[١].

رابعًا: الموضوعية العلمية:

المفهوم والتطبيق، وذلك عن طريق: الإنصاف في عرض الآراء، مثل الرأي الأول (تحريم العملات الرقمية) بناء على حديث النهي عن الغَرَر، والرأي الثاني (الجواز) بضوابط (مراعاة مقصد التيسير)[٢].

خامسًا: آليات تعزيز الموضوعية:

كتحليل الأدلة دون انحياز، والاعتراف بحدود البحث، مثل صعوبة تطبيق بعض النصوص على التقنيات الحديثة[٣].

مما سبق يتضح أن الجمع بين الإشكالية الواضحة، والتوثيق الدقيق، والموضوعية، يضمن تميز البحث.

❁ ❁ ❁ ❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) أخلاقيات البحث العلمي، لأبي سليمان عبد الوهاب ص٩٠، دار الشروق، جدة، ٢٠١٥م.

(٢) انظر: المعاملات المالية المعاصرة، لعبد الله بن منيع ص٢٠٠.

(٣) التراث والتجديد، لمحمد عمارة ص٧٥، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٠م.

الفصل الثالث

النموذج التطويري لمنهجية البحث

ويحتوي على مبحثين:

المبحث الأول: آليات معالجة الإشكالات في قضية البيتكوين.

المبحث الثاني: تطبيق المنهجية المُطوَّرة على البيتكوين.

توطئة:

في ظل التحولات الجِذرية التي يشهدها العالم الرقمي برزت العملات المشفرة –وعلى رأسها البيتكوين– كظاهرة اقتصادية وتقنية معقدة تتطلب مقارباتٍ منهجيةً مبتكرةً لفهم إشكاليتها البنيوية وآليات معالجتها.

ويُعتبر هذا الفصلُ محورًا جوهريًّا في الدراسة؛ إذ يهدِف إلى نموذج تطويري لمنهجيةٍ بحثيةٍ قادرةٍ على تحليلٍ معمَّقٍ للإشكاليات المتعلقة بالبيتكوين، بدءًا من تحليل الآليات التقنية والقانونية والاقتصادية لمعالجة تحدياتها، وصولاً إلى تطبيق المنهجية المطورة لاختبار فاعليتها في الواقع العمليّ.

تستند أهمية هذا الفصل إلى الطبيعة الديناميكية للبيتكوين التي تجعل المنهجياتِ التقليديةَ عاجزةً عن مواكبةِ سرعةِ تطورها وتعقيداتها، فمن ناحيةٍ تُعَدُّ قضيةُ البيتكوين نموذجًا فريدًا للصراع بين اللامركزية التقنية والتنظيم المركزي، ومن ناحيةٍ أخرى، فإن غياب إطارٍ منهجيٍّ موحدٍ لدراستها يُحَتِّمُ بناءَ نموذجٍ متكاملٍ يجمع بين التحليلِ النقديّ والتطبيقِ العمليّ[1].

(١) العملات الرقمية البيتكوين نموذجًا، لوائل فكري القرق ص٥٥، دار النشر للجامعات، القاهرة، مصر، ٢٠١٨م، الاقتصاد الرقمي وتحديات العملات المشفرة، لهالة السعيد ص١١٢، مركز الملك فيصل للبحوث والدارسات الإسلامية، الرياض، السعودية، ٢٠٢٠م، الثورة القادمة تقنية البلوكيتشن، لأحمد المصري ص٧٨، دار المستقبل للنشر، دبي، الإمارات، ٢٠١٩م.

المبحث الأول: آليات معالجة الإشكال في قضية البيتكوين

١) الآليات التقنية:

تُعَدُّ خُوَارَزْمِيَّة[١] إثبات العمل المستخدمة في تعدين البيتكوين سببًا رئيسًا لاستهلاك الطاقة الهائل، ومن الآليات المقترحة لمعالجتها:

- التحول إلى الطاقة المتجددة: تشير دراسات إلى أن ٥٦ % من عمليات التعدين تعتمد على مصادر طاقة نظيفة.
- تطوير خوارزميات أقل استهلاكًا، مثل خوارزمية "إثبات الحصة" التي تستخدم في عملات مشفرة أخرى كالإيثيريوم[٢].

تحدي قابلية التوسع:

تعاني شبكة البيتكوين من محدودية معالجة المعاملات (٧معاملات /ثانية)، ومن الحلول التقنية:

---

(١) الخُوَارَزْمِيَّات: هي مجموعة من التعليمات أوالخطوات المنظمة والمحددة بدقة، تُصَمَّمُ لحلِّ مشكلة معينة أو أداء مهمة محددة، فهي تعتبر حجرَ الأساس في علوم الحاسب والبرمجة؛ حيث تُستخدم لتحويل المدخلات إلى مخرجات عبر سلسلة عمليات حسابية أو منطقية.
انظر: الخوارزميات وهياكل البيانات، للدكتور/ محمد حمدي غانم ص١١، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، ٢٠١٥م، أساسيات الخوارزميات وبرمجتها، للدكتور/ علي محمد مبارك ص ٧، دار المناهج للنشر والتوزيع، عَمَّان، الأردن، ٢٠٢٠م.

(٢) الإيثيريوم هو :منصة لا مركزية مفتوحة المصدر تعتمد على تقنية البلوكشين(سجل رقمي موزع يسجل جميع المعاملات بشكل آمن وشفاف) ،وتتيح إنشاء وتشغيل التطبيقات الذكية(برامج ذاتية التنفيذ تستخدم لابرام العقود وإدارة المعاملات دون تدخل بشري) والعملات المشفرة (العملة الرقمية المستخدمة في شبكة الإيثيريوم لتنفيذ المعاملات ودفع الرسوم) دون الحاجة إلى وسيط مركزي .(مقال بعنوان الإيثيريوم وتطبيقاته في الاقتصاد الرقمي للدكتور أحمد محمود ص٤٦ ،مجلة الاقتصاد الرقمي ، العدد ١٥-٢٠٢٢م ، دور الخوارزميات في تحليل البيانات الضخمة، للدكتور/ أحمد حسن عبد الله، ورقة بحثية في مجلة عربية ص٤٥، مجلة علوم الحاسب وتكنولوجيا المعلومات العدد ٤ (٢)، ٢٠٢١م، مقدمة في الخوارزميات، للدكتور/ ياسر عبد الحميد ص٣، دار جامعة الملك سعود للنشر، الرياض، ط١، ٢٠١٠م).

- شبكة البرق: تتيح إجراءَ معاملاتٍ خارج السلسلة الرئيسة، مما يَزِيد السرعةَ ويخفض التكلِفة.
- تقنية (segwit): تفصل توقيعات المعاملات عن بياناتها، مما يَزيد سعة الكتلة(١).

٢) الآليات القانونية:

أ) الإطار التنظيمي العالمي:

تختلف الدول في تعاملها مع البيتكوين بين التقييد (كالصين) والتقنين (كاليابان)، ومن الآليات المقترحة:

- توحيد معايير مكافحة غسل الأموال، وتلزم منصات التداول بتحقيق الهُوية وفق توجيهاتِ مجموعة العمل المالي(٢).
- إنشاء هيئات رقابية متخصصة، كما فعلت هيئة الأوراق المالية السعودية؛ حيث أنشأت منصة شرعية للعملات المشفرة(٣).

ب) حماية المستهلك:

وذلك بتطبيق سياسات الشفافية، وذلك عن طريق إلزام الشركات بالإفصاح عن مخاطر الاستثمار في البيتكوين كما ينص قانون الأسواق المالية الأوربية(٤).

---

(١) البيتكوين وتقنيات البلوك تشين، للدكتور/ عمر عبد الرحمن السيد، ص٩٩، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ٢٠٢١م، التقنيات الناشئة في الاقتصاد الرقمي، للدكتورة/ منى الحسيني، مركز الإمارات للدراسات الإستراتيجية، أبو ظبي، الإمارات، ٢٠٢٢م.

(٢) صندوق النقد العربي، تقرير العملات المشفرة الفرص والمخاطر ص١٥، أمن شبكات البلوكتشين الثغرات والحلول والتقنية، للدكتورة/ سارة العلي ص٤٠، مجلة جامعة الملك سعود لعلوم الحاسب ١٥(١).

(٣) المخاطر القانونية للعملات المشفرة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، مجلة الدراسات الاقتصادية الإسلامية، ٢٥(٣)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(٤) البيتكوين بين التقلبات السعرية واستقرار النظام المالي، لنورة الغنيم، مجلة البحوث المالية العدد١٢(١)، جامعة الكويت، ٢٠٢٠م.

٣) الآليات الاقتصادية:

أ) التقلبات السعرية:

تعد تقلبات سعر البيتكوين (التي تصل إلى ٢٠ % يوميًّا) عائقًا أمام تبنيها كعملة مستقرة، ومن الحلول:

- العقود الآجلة، والصناديق المتداولة، التي تساعد في تخفيف التقلبات عبر تَحَوُّط المستثمرين(١).
- الربط بالعملات الورقية: مثل "التذر" التي تربط قيمتها بالدولار(٢).

ب) **ب- تأثير البيتكوين على الاستقرار المالي وفرض ضرائب على مكاسب التعدين:** كما تفعل ألمانيا لدمج البيتكوين في النظام الضريبي(٣).

مما سبق يتضح أن تجمع الآليات السابقة بين الابتكار التقني (كشبكة البرق) والتكييف القانوني والسياسات الاقتصادية (كالعقود الآجلة) يُظهر إمكانية تطويع البيتكوين لتُصبح جزءًا من النظام المالي العالمي، شرطَ توافق الجهود الدولية.

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) التَّحَوُّط هو: استخدام أدوات أو إستراتيجيات مالية مثل العقود الآجلة، والخيارات أو الصناديق المتداولة لتعويض الخسائر المحتملة في استثمارٍ ما، والهدف الأساسي هو حماية المحفظة الاستثمارية من تقلبات الأسعار أو المخاطر النظامية.

البيتكوين بين التقلبات السعرية واستقرار النظام المالي، لنورة الغنيم ص٤٧.

(٢) التذر : هو مصطلح يستخدم لوصف العملات الرقمية أو الرقمية التي تربط قيمتها بعملة أخرى (مثل الدولار) لضمان استقرار قيمتها وهذا الربط يعرف أيضا بالربط النقدي مثال على العملات الرقمية المربوطة عملة التيثر التي تربط قيمتها بالدولار الأمريكي بنسبة ١:١ ،والعملات الورقية المربوطة مثل الريال السعودي الذي كان يربط سابقا بالدولار الأمريكي ، وفوائد التذر ١- الاستقرار النقدي : وذلك بتقليل التقلبات في قيمة العملة .٢- تعزيز الثقة :وذلك بجذب المستثمرين بسبب ارتباط العملة بعملة قوية .(تقنية البلوكشين والعملات الرقمية للدكتور محمد عبد الغفار الشريف ص٩٥ – دار النشر للجامعات –القاهرة –ط١-٢٠٢٠م ، الاقتصاد الرقمي وتحديات العملات المشفرة، لهالة السعيد ص١١٨).

(٣) إتقان البيتكوين، لأندرياس أنتونوبولوس ص١٣٤، دار المعرفة، القاهرة، ط١، ٢٠١٧م.

المبحث الثاني: تطبيق المنهجية المطورة على البيتكوين

تعاني الدراسات الفقهية المقارنة من فجوة تطبيقية عند تحليل المستجدات التقنية مثل البيتكوين؛ وذلك للأسباب الآتية:

١) الاعتماد المفرط على المنهج النصي دون مراعاة السياقات التقنية والاقتصادية: فالدراسات الفقهية التقليدية تعتمد –غالبًا– على المنهج النوعي (كتحليل النصوص الشرعية وأقوال الفقهاء)، لكنها تهمل البيانات الكمية (كحجم التداول، وتأثير السوق).

٢) صعوبة تكييف المفاهيم الفقهية التقليدية (كالمال، والربا، والغرر) مع الأصول الرقمية اللامركزية: فالبيتكوين كحالة دراسية يتطلب مقارنةً بين الآراء الفقهية المتباينة (تحريم – إباحة) مع تحليل السياق التقني (كالتشفير، واللامركزية).

٣) نقص الأدوات البحثية التي تدمج بين التحليل الشرعي والتحليل التقني الكمي: مثل: كيف نوفق بين "مبدأ الغرر" في الفقه الإسلامي وطبيعة التقلبات الحادة في سوق البيتكوين؟ وهذا يتطلب منهجيةً مدمجةً تجمع بين أدوات فقهية (كالقواعد الأصولية)، وأدوات اقتصادية (كتحليل مؤشرات المخاطرة)[١].

ولسد الفجوة عبر المنهجية المطورة يلزم:

أ) التكامل بين التحليل الفقهي النوعي والبيانات الكمية: كاستخدام البيانات الرقمية (مثل تقلبات سعر البيتكوين، وحجم التداول اليومي) كأساس لتقييم الأحكام الفقهية المرتبطة بالمخاطر الاقتصادية (كالغرر، والربا) مثال: دراسة ارتباط "تقبات سعر البيتكوين" بمبدأ الغرر في الفقه الإسلامي يتطلب تحليلاً كميًّا لمؤشرات التقلب (volatility indx) مع تحليل فقهي لنصوص الغرر[٢].

---

(١) العملات الرقمية بين الفقه والاقتصاد، لمحمد علي القرشي ص٧٠، دار النفائس، بيروت، ٢٠٢٠م، البيتكوين في ميزان الشريعة لعبد الله المشعان ص١٣٠، مركز البحوث الشرعية، الرياض، ٢٠٢١م.

(٢) فقه النوازل المالية المعاصرة، لعلي محيي الدين القرة داغي ص١٦٧.

ب) تطبيق دراسة الحالة المقارنة على الفتاوى المتباينة: بمقارنة الفتاوى الفقهية المختلفة حول البيتكوين (كالتحريم والإباحة) مع نتائج التطبيق العملي (كتجربة السلفادور)[١]، لتقييم مدى موائمة الأحكام للواقع، مثل حكم ملكية البيتكوين، فدراسة تأثير استخدامه كعملة قانونية في السلفادور يوفر بياناتٍ واقعيةً تثري الجدل الفقهي[٢].

---

(١) في سبتمبر ٢٠٢١م أصبحت السلفادور أول دولة في العالم تعتمد البيتكوين كعملة أجنبية بجانب الدولار الأمريكي بموجب قانون: "bitcoin law" الذي أقره الرئيس نايب بوكيلي؛ وذلك لتعزيز الشمول المالي ٧٠% من السكان غير المتعاملين مع البنوك، وجذب الاستثمارات التكنولوجية وتقليل تكاليف تحويلات المغتربين (التي تشكل ٢٤% من الناتج المحلي). انظر: تقرير البنك الدولي تبني السلفادور للبيتكوين التحديات والفرص ص٥، واشنطن، ٢٠٢٢م.

وكانت آلية التنفيذ عن طريق المحفظة الرقمية الحكومية؛ حيث تم توزيع ٣٠ دولار (قيمة ٣٠٠ بيتكوين) على كل مواطن مسجل فيها كحافز للاستخدام، وواجهت انتقادات بسبب أعطال تقنية وانتهاكات خصوصية، وتم تركيب ٢٠٠ جهاز صراف آلي بيتكوين لكنها تعرضت لهجمات إلكترونية متكررة. انظر: البيتكوين والتحديات المنهجية في البحث الفقهي ص١٨، المركز الدولي الاقتصادي الإسلامي، كوالالمبور، ٢٠٢١ م.

فالإشكالية المنهجية هي: هل يمكن اعتبار البيتكوين عملةً شرعيةً وفق تعريفات الفقه الإسلامي (كالذهب والفضة)؟ وكيف تطبق أحكام الزكاة والربا على أصل رقمي متقلب؟

فالخلاف الفقهي: فريق يرى أن البيتكوين مال متقوم (له قيمة)، فيجوز تداوله بشروط، وفريق آخر يحرمه لغلبة الغرر وعدم استقرار قيمته. انظر: فقه النوازل المالية المعاصرة، لعلي محي الدين ص١٨٩.

وتُعَدُّ تجربة السلفادور مختبرًا واقعيًّا لفهم إشكالات تطبيق المنهجية الفقهية على العملات المشفرة؛ حيث أظهرت: ضرورة مراجعة تعريف المال في الفقه المقارن ليشمل الأصول الرقمية، وأهمية استخدام البيانات الكمية (كالتقلبات، معدل التبني) لدعم الفتاوى، والحاجة لتعاون متعدد التخصصات (فقهاء، اقتصاديون، مبرمجون) لمواكبة تحديات التقنية. انظر: العملات الرقمية بين الفقه والاقتصاد، لمحمد علي القرشي ص١٥٢.

(٢) البيتكوين في ميزان الشريعة، لعبد الله المشعان ص٩٢.

ج) توظيف التحليل التقني لفهم الآليات الداخلية للعملات المشفرة: وذلك عن طريق تحليل خوارزميات البلوكتيشن؛ لفهم مدى توافقها مع الضوابط الشرعية (كالشفافية، والعدالة) مثل: "دراسة الهاش ريت" كمؤشر لأمان الشبكة، فهو يساعد في تقييم مدى تحقق العدالة في توزيع مكافآت التعدين[١].

د) بناء إطار توثيقي متعدد التخصصات: وذلك بدمج المصادر الفقهية الكلاسيكية (ككتب المذاهب) مع مصادر تقنية حديثة (كالأوراق البيضاء، وتقارير البلوكتيشن)، مثل الاستشهاد بورقة ساتوشي ناكاموتو[٢] مع مقارنتها بمفهوم الإجماع في الفقه الإسلامي[٣].

هـ) نموذج تطبيقي: "البيتكوين ومبدأ العدالة في التوزيع"، وذلك باتباعه الخطوات الآتية:

---

(١) تقرير حول العملات المشفرة تحليل فقهي واقتصادي، ص١١، الهيئة الشرعية العالمية للرقابة المالية، دبي، ٢٠٢٢م.

(٢) تقدم الورقةُ وصفًا تقنيًا لنظام البيتكوين كعملة رقمية لا مركزية تعتمد على تقنية سلسلة الكتل (BLOCKCHAIN)، وتتضمن: آلية إثبات العمل لتأمين الشبكة، ونظام التحقق من المعاملات دون الحاجة لوسيط مركزي، وحلًّا لمشكلة الإنفاق المزدوج. انظر: دراسة للورقة البيضاء للبيتكوين النظام النقدي الإلكتروني، منصة إسلام ويب، ٢٠٢٠م، ترجمة الورقة البيضاء للبيتكوين، مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي، ٢٠١٩م، متاحة عبر: (https://bitcoin. org/bitcoin. pdf).

أهمية الورقة في البحث العلمي: تعتبر الورقة مصدرًا أساسيًّا لفهم تقنية البيتكوين، لكن استخدامها في البحوث الفقهية يواجه مشكلة، وهي: عدم معرفة هُوِيّة المؤلف (ساتوشي ناكاموتو)، وأيضًا عدم وجود التوثيق التقليدي لها، مثل دار نشر أو رقم إيداع، ولكن استخدامها في الدراسات الفقهية يتطلب تحليلاً نقديًّا لآلياتها التقنية، ومقارنة مضامينها مع المصادر الفقهية المعتمدة، واعتماد منهجية توثيق واضحة تعترف بخصوصية مصادر التقنية الحديثة. انظر: البيتكوين في ميزان الشريعة لعبد الله المشعان ص٤٦.

(٣) البيتكوين والتحديات المنهجية في البحث الفقهي ص٣٤.

- التحليل الكمي: وذلك بقياس نسبة تعدين البيتكوين في دول محددة (مثل الصين) سابقًا.
- التحليل النوعي: وذلك بمقارنة هذه النتائج مع المبادئ الفقهية حول العدالة في توزيع الثروة.
- استنتاج مدى توافق آلية التعدين مع الضوابط الشرعية.

و) نتيجة لتطبيق المنهجية: سد فجوة التطبيق، وذلك بربط النظريات الفقهية بالبيانات الواقعية، فهذا يقلل من التفسيرات المجردة.

ز) تعزيز الحوار بين المذاهب: بمقارنة الآراء الفقهية بِناءً على أدلة تقنية مشتركة.

ح) تطوير فتاوى مستنيرة باستخدام مؤشرات قابلة للقياس (كالتقلبات، والهاش ريت)، فهذا يدعم الفتاوى بالبراهين الملموسة[١].

مما سبق يتضح أن المنهجية المطورة ليست مجردَ أداةٍ بحثية، بل هي جسرٌ منهجيٌّ يربط بين صلابة النصوص الفقهية وديناميكية الواقع التطبيقي وتعقيدات التقنية الحديثة.

وبتكامل هذه الأبعاد تقدم المنهجيةُ إطارًا عمليًّا لإنتاج بحوث فقهية مقارنة تتسم بالواقعية والشمولية، وهو ما تؤكده نتائجُ الدراساتِ الحديثة[٢].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) انظر: تقرير حول العملات المشفرة تحليل فقهي واقتصادي، الهيئة الشرعية العالمية للرقابة المالية، دبي، ٢٠٢٢م.

(٢) انظر: العملات الرقمية بين الفقه والاقتصاد، لمحمد علي القرشي ص١٢٢.

الخاتمة

الحمدالله الذي بنعمته تتمُّ الصالحاتُ، وبعد:

يمثل هذا البحثُ محاولةً جادةً لرصد الإشكالاتِ المنهجيةِ التي تواجهُ الدراساتِ الفقهيةَ المقارنةَ في ظل المستجداتِ التقنيةِ المعاصرةِ، مع التركيز على قضية العملات الرقمية كحالة دراسية ملهمة.

وقد سعى البحث –عبر فصوله الثلاثة– إلى تحقيق توازن دقيق بين النظري والتطبيقي، والتراثي والحديث؛ في محاولة لسد الفجوة بين منهجية البحث التقليدي وتعقيدات الواقع الرقمي.

ومن أبرز النتائج:

- في الفصل الأول (الإطار النظري): تأكدتْ إشكاليةُ التعامل مع المفاهيم الفقهية الكلاسيكية (كالمال، والربا، والغَرَر) في سياق لا ماديٍّ، وكَشَفَ البحثُ عن محدوديةِ المنهج الوصفيّ التقليديّ في استيعاب الأبعاد التقنيةِ والاقتصاديةِ للعملات المُشَفَّرة.
- في الفصل الثاني (الإطار التطبيقي): بَرَزَتْ تحدياتٌ منهجيةٌ جِذريةٌ، مثل: صعوبة التوثيق العلمي للمصادر الرقْمية، كأوراق البلوكتيشن، وغياب المعايير الموحدة لتحليل البيانات الكمية (كتقلبات السعر) في الدراسات الفقهية، وهو ما ظهرَ جليًّا في تحليل فتاوى البيتكوين المتباينة.
- في الفصل الثالث (النموذج التطويريّ): أثبتت المنهجيةُ المطورةُ –القائمة على التكامل بين التحليل النوعي (الفقهيّ) والكمي (التِّقَنِيّ)– قدرتَها على تقديمِ رؤيةٍ شموليةٍ، كما في دراسة حالة: تبني السلفادور للبيتكوين، حيث وظفت الأدوات الكمية (كبيانات التداول) لدعم التحليل الفقهي لمخاطر الغرر.
- من إسهامات البحث:

– **نظريًّا:** إعادة تعريف الإشكالات المنهجية في ضوء التحديات الرقْمية، واقتراح تصنيفٍ جديدٍ لها يرتبط بطبيعةِ المصادر والأدوات.

- **وتطبيقيًّا:** تقديم نموذجٍ منهجيٍّ مدمجٍ يمكن تعميمُهُ على قضايا فقهيةٍ مستقبليةٍ معقدةٍ.
- **واجتماعيًّا:** حيث لفت انتباه المؤسسات التعليمية إلى ضرورة تطويرِ مناهجَ تدريبيةٍ تدمج بين الفقه وعلوم البيانات.

- إن البحث العلمي في حقل الفقه المقارن اليوم على مُفْتَرَق طُرُقٍ: إما أن يظلَّ حبيسَ النظرياتِ التقليديةِ، وإما أن يتبنى جَرْأَةً منهجيةً تليقُ بتعقيداتِ العصرِ الرقْميّ.

وهذا البحثُ ليس مجردَ دراسةٍ نقديةٍ، بل هو دعوةٌ مفتوحةٌ لإعادة تخيل أدوات البحث الفقهي، حيث تصبح "سلسلة الكتل" مصدرًا يُستشهد به، و"البيانات الضخمة" لغة الحوار بين المذاهب؛ فالاجتهادُ في هذا المَيدانِ ليس تَرَفًا فكريًّا، بل هو ضروةٌ من ضروراتِ هذا العصرِ.

اللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، يا مَنْ علَّم الإنسانَ ما لم يعلمْ، وفتح له أبوابَ الفهمِ والتدبرِ، اللهم اجعل هذا الجهدَ خالصًا لوجهِكَ الكريمِ، وبارك فيه، واجعله ذخرًا يومَ لا ينفعُ مالٌ ولا بنونَ إلا من أتى اللهَ بقلبٍ سليمٍ، اللهم ارزقنا الإخلاصَ في القولِ، والحكمةَ في العملِ.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمينَ.

وصلِّ اللهم على سيدِنا محمدٍ وعلى آلِهِ وصحبِه وسَلِّمْ

ثبت المصادر والمراجع

أولاً: كتب التفسير

- الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: مصطفى الديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط٢، ٢٠٠٥.
- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تحقيق: سامي محمد سلامة، دار طيبة، الرياض، ط٢، ١٩٩٩م.
- جامع البيان عن تأويل آي القران، لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م.
- الجامع لأحكام القرآن، لمحمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.
- الكشاف عن حقائق التنزيل، لمحمود بن عمر الكشاف، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٩٨٧م.
- مفاتيح الغيب، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ.

ثانيًا: كتب الحديث

- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لعمر بن علي بن أحمد الشافعي، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي، دار النوادر، دمشق – سوريا، ط١، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.
- سنن أبي داود، لأبي سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط١، دار الفكر، بيروت، بدون سنة.
- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، بدون طبعة، بدون سنة.

- شرح النووي على صحيح مسلم، لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، بدون سنة.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، بدون سنة.
- نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

ثالثًا: كتب الأصول

- الاجتهاد والتجديد في الفقه الإسلامي، للدكتور/ طه جابر العلواني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، ط١، ٢٠٠٦م.
- الاجتهاد وضروراته في العصر الحاضر، لعبد السلام فيغو، دعوة الحق (مجلة شهرية تُعْنَى بالدراسات الإسلامية وبشؤون الثقافة والفكر، أسست سنة ١٩٥٧)، العدد ٣٨٣ من رمضان ١٤١١هـ/١٩٩١م.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لشمس الدين محمد المعروف بابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٩١م.
- البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين محمد الزركشي، تحقيق: عبد القادر عطا، دار الفكر، ط٤، ٢٠٠٠م.
- البرهان في أصول الفقه، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، تحقيق: عبد العظيم الديب، دار الوفاء، المنصورة، ط١، ١٤١٨هـ.
- تنقيح الفصول في اختصار المحصول، لشهاب الدين القرافي، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٨م.

- علم أصول الفقه، لعبد الوهاب خلاف، مكتبة الدعوة، شباب الأزهر، الإسكندرية، ١٩٩٠م.
- الفكر المقاصدي قواعده وفوائده، للدكتور أحمد الريسوني، دار الكلمة، المنصورة، ٢٠١٢م.
- المحصول في علم الأصول لفخر الدين الرازي، تحقيق: طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٢م.
- المرأة في خطاب الأزمة، لنصر حامد أبو زيد، طبعة المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ٢٠١٠م.
- المستصفى في علم الأصول، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.
- المعيار المعرب، لأحمد بن يحيى الونشريسي، دار الغرب الإسلامي، تونس، ١٩٩٥.
- الموافقات، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الجيزة، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
- الوجيزفي أصول الفقه، للدكتور عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١٠، ٢٠١٢م.

رابعًا: كتب الفقه

- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لزين العابدين بن نجيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاساني، دارالكتب العلمية، بيروت، ط٢، ٢٠٠٣م.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٣م.
- حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، لابن عابدين، دار الفكر، بيروت، ط٢، بدون سنة.

- الرسالة، لمحمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، دار التراث القاهرة، ط١، ١٩٧٩م.
- روضة الطالبين وعمدة المفتين، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ط٣، المكتب الإسلامي بيروت، دمشق، عمان، ١٤١٢هـ، ١٩٩١م.
- شرح الخرشي على مختصر خليل، لأبي عبد الله محمد الخرشي، دار الفكر للطباعة، بيروت، ط٢، ١٣١٧هـ.
- المحصول في علم الأصول، لفخر الدين الرازي، تحقيق: طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٢م.
- المغني، لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، تحقيق: طه الزيني، محمود عبد الوهاب فايد، عبد القادر عطا، مكتبة القاهرة، ط١، ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م.
- منهج البناء عند ابن رشد في التعامل مع النصوص الشرعية في كتابه بداية المجتهد، لزينب زكريا معابدة، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد ٤٥، العدد (١)، ٢٠١٨م.
- المنهج الفقهي عند ابن رشد في كتابه بداية المجتهد، أ.م/ أنسام زيد محيي، كلية العلوم الإسلامية، جامعة ذي قار، العراق، مجلة العلوم التربوية والإنسانية، الإمارات العربية المتحدة، العدد (٧) ٢٠٢١م.

خامسًا: كتب اللغة

- القاموس المحيط، لأبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق – سوريا، ط٨، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.
- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، وجمال الدين بن منظور الأنصاري، تحقيق: عبد الله على الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ.

- مختار الصحاح، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، ط٥، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

سادسًا: كتب الفقه العام

- الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، للدكتور/ علي جمعة، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٧م.
- الأشباه والنظائر، لابن نجيم، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون طبعة، ١٩٩٩م.
- تنقيح الفصول، لأحمد بن إدريس القرافي، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٩٩٩م.
- الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، لأحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، بدون طبعة، بدون سنة.
- الفقه الإسلامي وأدلته، للدكتور/ وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط٤، ٢٠٠٤م.
- في أصول النظام الجنائي الإسلامي، للدكتور/ محمد سليم العوا، دار الشروق، القاهرة، ط٢، ١٩٩٨م.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، لعز الدين بن عبد السلام، دار الفكر، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م.
- مجموع الفتاوى، لأحمد بن عبد الحليم، تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم، مجمع فهد، المدينة المنورة، ط٢، ٢٠٠٤م.
- المدخل إلى مقاصد الشريعة، لعبد الله بن بيه، دار السلام، القاهرة، ط١، ٢٠١٠.
- مقاصد الشريعة الإسلامية، لمحمد الطاهر بن عاشور، دار السلام، القاهرة، ط٣، ٢٠١٠م.
- مقاصد الشريعة في المعاملات المالية، لمحمد عثمان شبير، دار النفائس، عمان، ٢٠٠٩م.

- مقاصد الشريعة كفلسفة للقانون الإسلامي، للدكتور/ جاسر عودة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، ط٢، ٢٠١٥م.
- الموافقات، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الجيزة، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
- نحو تفعيل مقاصد الشريعة، للدكتور/ جمال الدين عطية، دار الفكر، دمشق، ط١، ٢٠٠١م.
- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، لأحمد الريسوني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، ط٣، ٢٠٠٦م.

سابعا: كتب أخرى

- إتقان البيتكوين، لأندرياس أنتونوبولوس، دار المعرفة، القاهرة، ط١، ٢٠١٧م.
- الآثار القانونية للتداول بالعملات الرقمية على المؤسسات والأفراد، لليث عبد الكريم المحارمة، رسالة ماجستير، جامعة الاسراء الخاصة، كلية الحقوق، الأردن، ٢٠٢٢م.
- الاجتهاد والتجديد في الفكر الإسلامي، لطارق رمضان، طبعة الشبكة العربية للأبحاث، بيروت، ٢٠١٠م.
- الاجتهاد وضروراته في العصر الحاضر، لعبد السلام فيغو، دعوة الحق (مجلة شهرية تُعْنَى بالدراسات الإسلامية وبشؤون الثقافة والفكر أسست سنة ١٩٥٧)، العدد ٣٨٣ رمضان ١٤١١هـ/١٩٩١م.
- أحكام العملات الإلكترونية، للدكتور عبد الله المصلح، دار السلام، مصر، ط١، ٢٠١٩م.
- الأحكام الفقهية للصرف الإلكتروني دراسة حالة العملات الافتراضية، البيتكوين أنموذجًا، رسلة ماجستير لأحمد خزان، كلية العلوم الإسلامية، الأردن، ٢٠١٨م.
- إحياء علوم الدين ومشكلات العصر، للدكتور طه جابر العلواني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، ط١، ١٩٩٥م.

- أخلاقيات البحث العلمي، لأبي سليمان عبد الوهاب، دار الشروق، جدة، ٢٠١٥م.
- أساسيات الخوارزميات وبرمجتها، للدكتور علي محمد مبارك، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٢٠م.
- الإطار القانوني للعملات الرقمية، للدكتور أحمد شكري، دار النهضة العربية، القاهرة، ط١، ٢٠٢١م.
- الاقتصاد الإسلامي في العصر الحديث، للدكتور محمد المختار السلامي، دار الكتب العلمية، دمشق – سوريا، ط١، ٢٠٢٠م.
- الاقتصاد الرقمي وتحديات العملات المشفرة، لهالة السعيد، مركز الملك فيصل للبحوث والدارسات الإسلامية، الرياض، السعودية، ٢٠٢٠م.
- أمن شبكات البلوكتشين الثغرات والحلول والتقنية، لدكتورة سارة العلي، مجلة جامعة الملك سعود لعلوم الحاسب.
- البيتكوين بين التقلبات السعرية واستقرار النظام المالي، لنورة الغنيم، مجلة البحوث المالية العدد١٢، جامعة الكويت، ٢٠٢٠م.
- البيتكوين في ميزان الشريعة، لعبد الله المشعان، مركز البحوث الشرعية، الرياض، ٢٠٢١م.
- البيتكوين والتحديات المنهجية في البحث الفقهي، المركز الدولي الاقتصادي الإسلامي، كوالالمبور، ٢٠٢١م.
- البيتكوين وتقنيات البلوك تشين، للدكتور عمر عبد الرحمن السيد، دار الكتب العلمية، دمشق – سوريا، ٢٠٢١م.
- البيع في الفقه الإسلامي، للدكتور أحمد بن عبد الله الخضير، دار الفكر، بيروت، ط١، ٢٠١٣م.
- التراث والتجديد، لمحمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٠م.
- التعامل بالعملات الرقمية من منظور إسلامي، للدكتور علي السالوس، مجلة الشريعة والاقتصاد، العدد (٤٥).

- تقرير حول العملات المشفرة تحليل فقهي واقتصادي، الهيئة الشرعية العالمية للرقابة المالية، دبي، ٢٠٢٢م.
- التقنيات الناشئة في الاقتصاد الرقمي، للدكتورة منى الحسيني، مركز الإمارات للدراسات الإستراتيجية، أبو ظبي، الإمارات، ٢٠٢٢م.
- تكنولوجيا المال الرقمي، للدكتور جمال عبد الفتاح العليمي، دار النشر الجامعي، القاهرة، ط٢، ٢٠١٨م.
- التكييف الفقهي للتعامل بالعملات الرقمية وضوابطه، نشر على موقع: "ResearchGate".
- التكييف الفقهي للتعامل بالعملات الرقمية، للطيفة كرميش، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد العاشر، السنة التاسعة، الجزائر، ٢٠١٧م.
- التكييف الفقهي للعملات الرقمية، للدكتور عبد الستار أبو غدة، دار النفائس، عمان ط١، ٢٠١٩م.
- الثورة القادمة تقنية البلوكيتشن، لأحمد المصري، دار المستقبل للنشر، دبي، الإمارات، ٢٠١٩م.
- الخوارزميات وهياكل البيانات، لدكتور محمد حمدي غانم، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، ٢٠١٥م.
- دراسة للورقة البيضاء للبيتكوين النظام النقدي الإلكتروني، منصة إسلام ويب، ٢٠٢٠م، ترجمة الورقة البيضاء للبيتكوين، مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي، ٢٠١٩م، متاحة عبر https: //bitcoin. org/bitcoin. pdf.
- دور الخوارزميات في تحليل البيانات الضخمة، للدكتور/ أحمد حسن عبد الله ورقة بحثية في مجلة عربية، مجلة علوم الحاسب وتكنولوجيا المعلومات العدد ٤، ٢٠٢١م.
- العملات الافتراضية المشفرة وأثرها على مستقبل المعاملات (الواقع وآفاق المستقبل)، للدكتور منصور علي منصور شطا، مدرس اقتصاد وقانون تجاري

بمعهد الدلتا العالي للحاسبات بالمنصورة، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، العدد السابع والثلاثون، ٢٠٢٢م.

- العملات الافتراضية حقيقتها وحكمها الشرعي، لأسماء سالمين العرياني، مجلة الحقوق والعلوم الإسلامية، جامعة عجمان، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٢١م.
- العملات الرقمية البيتكوين نموذجًا، لوائل فكري القرق، دار النشر للجامعات، القاهرة، مصر، ٢٠١٨م.
- العملات الرقمية بين الفقه والاقتصاد، لمحمد علي القرشي، دار النفائس، بيروت، ٢٠٢٠م.
- العملات الرقمية دراسة فقهية اقتصادية مقاصدية عملة البيتكوين أنموذجًا، لعبد العالي أحميداني، مجلة اقتصادنا الإسلامي، العدد الرابع، المغرب، ٢٠٢٣م.
- العملات الرقمية، عملة البيتكوين أنموذجًا دراسة فقهية اقتصادية، للدكتور باسم أحمد عامر، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، المجلد ١٦، العدد (١)، ٢٠١٩م.
- العملات الرقمية في ميزان الشريعة، لعلي السالوس، دار النفائس، القاهرة، ط١، ٢٠٢٠م.
- العملات الرقمية وأحكامها الشرعية، للدكتور محمد القري، دار السلام، القاهرة، ٢٠٢٠م.
- العملة الإلكترونية وأحكامها في الفقه الإسلامي، للدكتور محمد نعيم ياسين، دار النفائس، ط١، عمان، ٢٠١٩م.
- الفقه الإسلامي وأدلته، للدكتو مصطفى الزرقا، دار الفكر، دمشق – سوريا، ط٥، ٢٠١٤م.
- فقه المعاملات المالية المعاصرة، للدكتور محمد علي العبد الله، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، ٢٠٢١م.

- فقه النوازل المالية المعاصرة، لعلي محيي الدين القرة داغي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، ط٣، ٢٠١٩م.
- الفكر المقاصدي قواعده وفوائده، للدكتور أحمد الريسوني، دار الكلمة، المنصورة، ٢٠١٢م.
- في أصول النظام الجنائي الإسلامي، للدكتور محمد سليم العوا، دار الشروق، القاهرة، ط٢، ١٩٩٨م.
- القانون الأمريكي، لجنة الأوراق المالية والبورصات (SEC Judgment on Bitcoin Transactions, 2015, p. ،ECJ Case C) .12
- قرارات مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة التعاون الإسلامي الدولي، الدورة ١٢، ٢٠٠٠م.
- قرارات مجمع الفقه الإسلامي، دار الأمانة العامة للمجمع، جدة، ٢٠٢٠م.
- قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، دورة رقم ٢٣، جدة، ٢٠١٩م.
- المخاطر القانونية للعملات المشفرة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، مجلة الدراسات الاقتصاديه الإسلامية، ٢٥، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- المعاملات المالية في الفقه الإسلامي، لعبد الرحمن الغرياني، دار الإيمان، دمشق – سوريا، ٢٠١٧م.
- مقدمة في الخوارزميات، للدكتور ياسر عبد الحميد، دار جامعة الملك سعود للنشر، الرياض، ط١، ٢٠١٠م.
- النقود الافتراضية مفهومها وأنواعها وآثارها الاقتصادية، لعبد الله بن سليمان بن عبد العزيز، الباحث بقسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد (١)، ٢٠١٧م.

- النقود الرقمية من منظور اقتصادي إسلامي، للدكتور حمزة عدنان باحث في دائرة الإفتاء، دار الإفتاء الأردنية.
- النقود الرقمية وأثر التعامل بها على الحياة الاقتصاد ية دراسة فقهية مقارنة، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، جامعة الأزهر. Krugman, Paul, The Delusion, Bitcoin New York Times, 2018, p. 4.
- النقود الرقمية وأحكامها الشرعية، لعبد الستار أبو غدة، دار السلام، مدينة نصر، القاهرة، ط٢، ٢٠٢١م.

❁ ❁ ❁ ❁❁

فهرس الموضوعات

م	الموضوع	الصفحة
١	**المقدمة :**.....	٦٨٨
٢	**الفصل الأول: الإطار النظري للإشكالات المنهجية**	٦٩٣
٣	**المبحث الأول:** مفهوم الإشكالات المنهجية	٦٩٤
٤	**المبحث الثاني:** واقع الدراسات الفقهية المقارنة	٧٠٠
٥	**الفصل الثاني: الإشكالات المنهجية في دراسة العملات الرقمية**	٧٠٤
٦	**المبحث الأول:** الإشكالات المنهجية في التكييف الفقهي للبيتكوين وأثاره الفقهية	٧٠٦
٧	**المبحث الثاني:** إشكالية الربط بين المقاصد والأدلة في التكييف الفقهي للبيتكوين	٧١٨
٨	**المبحث الثالث:** إشكالية البحث والتوثيق والموضوعية	٧٣١
٩	**الفصل الثالث: النموذج التطويري لمنهجية البحث**	٧٣٣
١٠	**المبحث الأول:** آليات معالجة الإشكالات في قضية البيتكوين	٧٣٥
١١	**المبحث الثاني:** تطبيق المنهجية المُطوَّرة على البيتكوين	٧٣٨
١٢	**الخاتمة :**.....	٧٤٢
١٣	**ثبت المصادر :**.....	٧٤٤
١٤	**فهرس الموضوعات :**.....	٧٥٥